

شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.

تقرير الحوكمة للعام ٢٠١٦م.

وفقاً للنموذج المرفق رقم (٤)

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
المادة (٣): وجوب إلتزام الشركة بمبادئ الحوكمة.	(١.٣): على المجلس التأكد من التزام الشركات المدرجة في السوق الرئيسية بالمبادئ المنصوص عليها بهذا النظام.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتلخّص هذا الإلتزام في قيام مجلس الإدارة بوضع وإعداد ميثاق نظام الحوكمة. (لُطفاً: المرفقات من (٢١.١)).	
	(٢.٣): على المجلس أن يراجع ويحدث تطبيقات الحوكمة التي يعتمدها، وأن يراجعها بصورة منتظمة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يقوم المجلس بشكل دوري بمراجعة تطبيقات الحوكمة التي إعتدها، كما يقوم بمراجعتها بصورة مُنتظمة كلما إقتضت الضرورة ذلك. وتطبيقاً لذلك فقد قام المجلس بتحديث ميثاق مجلس الإدارة، ليتوافق مع متطلبات نظام حوكمة الشركات المدرجة في السوق الرئيسية (المرفق رقم ١)، وتمّ إعتماده بإجتماع المجلس رقم (٢٠١٥/٩م). المنعقد بتاريخ ٢٩/١٢/٢٠١٥م. كما تمّ إعداد وإعتماد سياسة حقوق أصحاب المصالح الأخرين (المرفق رقم ١٢)، وتمّ إعتمادها بإجتماع المجلس رقم (٢٠١٥/٨م). المنعقد بتاريخ ١٤/١٢/٢٠١٥م.	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	(٣. ٣): على المجلس أن يراجع ويطور باستمرار، قواعد السلوك المهني التي تجسد قيم الشركة، والسياسات والإجراءات الداخلية الأخرى والتي يجب على أعضاء مجلس الإدارة وموظفي ومستشاري الشركة الالتزام بها (يجوز أن تتضمن قواعد السلوك المهني المشار إليه أعلاه هذه، على سبيل المثال لا الحصر ميثاق مجلس الإدارة، موثيق لجنة التدقيق، أنظمة الشركة، سياسة تعاملات الأطراف ذات العلاقة وقواعد تداول الأشخاص الباطنيين). وعلى المجلس أن يراجع مبادئ السلوك المهني بصورة دورية للتأكد من أنها تعكس أفضل الممارسات وتلبي حاجات الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يقوم المجلس بمراجعة قواعد السلوك المهني التي تُجسّد قيم الشركة والسياسات والإجراءات الداخلية الأخرى، والتي يجب على أعضاء مجلس الإدارة وموظفي ومستشاري الشركة الالتزام بها، وقد قامت الشركة بوضع ميثاق لمجلس الإدارة وتحديثه مؤخراً واعتماد التحديثات بإجتماع المجلس رقم (٢٠١٥/٩م)، وميثاق للجنة التدقيق وكذلك وضع سياسة تضبط تعاملات الأطراف ذات العلاقة. ويقوم المجلس بمراجعة هذه المبادئ والمواثيق بصورة دورية. (لُطفًا: المرفقات من (٢١.١)).	
المادة (٤): ميثاق المجلس.	على المجلس أن يعتمد ميثاقاً لمجلسه ويسمى ميثاق أعضاء مجلس الإدارة، يحدّد الميثاق بالتفصيل مهام المجلس ومسؤولياته وواجبات أعضاؤه التي يجب أن يتقيّدوا بها تقيّدًا تاماً، ويجب أن يُصاغ الميثاق المذكور وفقاً لأحكام هذا النظام وطبقاً للنموذج الاسترشادي المرفق بهذا النظام، وأن يؤخذ بعين الاعتبار عند مراجعة الميثاق إلى التعديلات التي يمكن أن تجرّبها الهيئة من وقت لآخر، كما يجب نشر ميثاق مجلس الإدارة على موقع الشركة الإلكتروني وجعله متوافراً للجمهور.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	قام مجلس إدارة الشركة بوضع وإعداد ميثاق لأعضاء، حيثُ تضمنَ الميثاق بالتفصيل مهام المجلس ومسئولياته وواجبات الأعضاء فيه. (لُطفًا: المرفق رقم (١)) من ميثاق الحوكمة . وقد قام المجلس بتحديث ميثاق مجلس الإدارة واعتماد التعديلات والتحديثات في إجتماعه المنعقد بتاريخ ٢٩/١٢/٢٠١٥م، الإجتماع رقم (٢٠١٥/٩م). قام المجلس بنشر الميثاق على الموقع الإلكتروني للشركة. (www.qatarcinamas.com)	
المادة (٥): مُهمّة	(١. ٥): يتولى المجلس إدارة الشركة بشكل فعّال، ويكون مسئولاً مسؤوليّة جماعية عن الإشراف على إدارة الشركة بالطريقة المناسبة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتولى مجلس الإدارة مهمة الإدارة والإشراف والمراقبة على الشركة، ويُدير المجلس الشركة على أساس المُشاركة الجماعية في	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
المجلس ومسئوليته.					الإدارة، لذا فإنَّ المجلس يتقيّد بدقّة بجميع الأحكام الواردة بميثاق مجلس الإدارة ونظام الحوكمة أنف الذكر. (لُطفًا: أنظر المرفقين رقمي (٢) و (٣)). من ميثاق نظام الحوكمة.	
	(٢. ٥):	بالإضافة إلى مهام المجلس ومسؤولياته المنصوص عليها في ميثاق مجلس إدارة الشركة، يتولى المجلس المهام التالية:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يقوم المجلس بالمهام والمسؤوليات المنوطة به، وذلك على الوجه التالي.
	(١. ٢. ٥):	الموافقة على الأهداف الاستراتيجية للشركة، تعيين المدراء، تحديد مكافآتهم وكيفية استبدالهم، مراجعة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط التعاقب على إدارة الشركة.(succession planning)	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يقوم المجلس بمسؤوليات الموافقة على الأهداف الإستراتيجية للشركة وتعيين المدراء وإستبدالهم وتحديد مكافآتهم، من خلال لجنة المكافآت. (لُطفًا: أنظر المرفق رقم (١٦))، كذلك تبنت الشركة سياسة التعاقب على إدارة الشركة (Succession Planning)، (لُطفًا: أنظر المرفق رقم (١١)).
	(٢. ٢. ٥):	التأكد من تقيّد الشركة بالقوانين واللوائح ذات الصلة، وبالعقد التأسيسي للشركة وبنظامها الأساسي، كما يتحمل المجلس مسؤولية حماية الشركة من الأعمال والممارسات غير القانونية أو التعسفية أو غير المناسبة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يعمل المجلس على التحقق من تقيّد الشركة بجميع القوانين ذات الصلة سواء كان ذلك قانون الشركات وتعدلاته أو القوانين واللوائح الصادرة من هيئة قطر للأسواق المالية وأية قوانين أخرى ذات صلة، بالإضافة لتحقق المجلس من التقيّد بأحكام عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة.
	(٣. ٥):	يحقّ للمجلس تفويض بعض من صلاحياته إلى لجان خاصة في الشركة، وتشكيل تلك اللجان خاصة بهدف إجراء عمليّات محددة، وتمارس	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	(لُطفًا أنظر المرفق رقم (١)، مهام مجلس الإدارة صفحة (٥)، الفقرة (٤)، من نظام الحوكمة. يقوم المجلس بتوثيق منح الصلاحيات والمهام والمسؤوليات لكل وظيفة من

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
					الوظائف في وثائق الشركة. بسلطات وصلاحيات واضحة ومحددة ومقيدة بمبدأ التوقيع المزدوج (لُطفاً يُمكن الرجوع لدليل السلطات والصلاحيات المرفق بميثاق حوكمة الشركة. (لُطفاً: أنظر المرفق رقم (٤)). كما يعهد المجلس، في بعض الأحوال، بعض صلاحياته لكل من اللجنة الفنية والمالية، بهدف إنجاز بعض الأعمال المحددة، على أن تخضع أعمالهما لإجازة المجلس. (لُطفاً: أنظر المرفق رقم (٢٠) من ميثاق حوكمة الشركة).	
المادة (٦): واجبات أعضاء مجلس الإدارة الإستثمارية.	(١.٦): يُمثل مجلس الإدارة كافة المساهمين، وعليه بذل العناية اللازمة في إدارة الشركة والتقيّد بالسلطة المؤسسية. كما هي محدّدة في القوانين واللوائح ذات الصلة بما فيها هذا النظام وميثاق المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	إنّ مجلس الإدارة بصفته مُنتخباً ومُمثلاً لمجموع المُساهمين، ملتزم بأعلى معايير النزاهة وسلوكيات العمل، في إدرة الشركة والتقيّد بالسلطة المؤسسية كما هي مُحددة في القوانين واللوائح، (لُطفاً: أنظر المرفقات أرقام (٢) و(٣) و(٤) من ميثاق حوكمة الشركة).	
	(٢.٦): يجب على أعضاء مجلس الإدارة العمل دائماً على أساس معلومات واضحة وبحسن نية، بالعناية والاهتمام اللازمين، ولمصلحة الشركة والمساهمين كافة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يلتزم كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بواجب العناية والإخلاص والتقيّد بالسلطة المؤسسية، والعمل على أساس معلومات واضحة وبحسن نية والاهتمام بمصلحة الشركة والمساهمين كافة. وذلك حسبما هو منصوص عليه في ميثاق المجلس واللوائح الأخرى. (لُطفاً: أنظر المرفقات أرقام (١) و(٢) و(٣) و(٤) و(٦) و(٩) و(١٢) و(١٣) من ميثاق	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	(٣.٦): يجب على أعضاء مجلس الإدارة العمل بفاعلية للالتزام بمسؤولياتهم تجاه الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	حوكمة الشركة). يعمل أعضاء المجلس بفاعلية وإخلاص للقيام بالالتزامات المنوطة بهم وبمسئولياتهم تجاه الشركة. (لُطفاً: أنظر المرفقات أرقام (١) و(٦) و(٩) و(١٢) و(١٣) من ميثاق حوكمة الشركة).	
المادة (٧): فصل منصبي رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي.	(١.٧): لا يجوز الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة ومنصب الرئيس التنفيذي أو أي منصب تنفيذي آخر في الشركة. (٢.٧): في جميع الأحوال، يجب ألا يكون لشخص واحد في الشركة، سلطة مطلقة لاتخاذ القرارات.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تنتهج الشركة مبدأ الفصل بين المناصب بالشركة، حيثُ أنّ منصب رئيس مجلس الإدارة يشغله السيد/ أحمد عبدالرحمن ناصر فخرو، قطري الجنسية، بينما منصب الرئيس التنفيذي يشغله السيد/ علي إسحاق حسين آل إسحاق، قطري الجنسية، ولا يوجد أيّ من الأشخاص المذكورين ما يجمع بين منصبه المذكور وأي منصب آخر في الشركة. لا يوجد شخص واحد لديه السُلطة المطلقة في إتخاذ القرارات بالشركة، وأبلغ دليل على ذلك، دليل السُلطات والصلاحيات المرفق بميثاق نظام حوكمة الشركة، (لُطفاً: المرفق رقم (٤))، والذي يُبيّن مدي ونطاق صلاحيات كل منصب، فضلاً عن اعتماد أسلوب التوقيعين المُشتركين في المسائل المالية.	
المادة (٨): واجبات رئيس مجلس	(١.٨): يكون رئيس مجلس الإدارة مسئولاً عن حسن سير عمل مجلس الإدارة بطريقة مناسبة وفعالة، بما في ذلك حصول أعضاء مجلس الإدارة على المعلومات الكاملة والصحيحة في الوقت المناسب.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	إنّ رئيس مجلس الإدارة مسؤولاً عن حسن سير عمل مجلس الإدارة بطريقة مناسبة وفعالة بما في ذلك حصول أعضاء مجلس	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
الإدارة.					الإدارة على المعلومات الكاملة والصحيحة في الوقت المناسب. (لُطفاً: أنظر المرفق رقم (١) ، الفقرة (١) مسؤوليات رئيس المجلس، صفحة (٩) من ميثاق مجلس الإدارة).	
	(٢.٨): لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أن يكون عضواً في أي لجنة، من لجان المجلس المنصوص عليه في هذا النظام.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	إنَّ رئيس المجلس الإدارة يتبوأ منصبه كرئيس للمجلس فقط، ولا يكتسب صفة العضوية في أي لجنة من لجان المجلس المنصوص عليها في هذا النظام. (لُطفاً: المرفق رقم (٢٠)، تشكيل اللجان).	
	(٣.٨): تتضمّن واجبات ومسؤوليات رئيس مجلس الإدارة، فضلاً عن تلك التي ينصّ عليها ميثاق المجلس، على سبيل الذكر لا الحصر، ما يلي: (١) التأكيد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعّال وفي الوقت المناسب؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يقوم المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعّال وفي الوقت المناسب، حيث أنّ المجلس يدعو أعضائه للإجتماع للنظر وبحث جميع المسائل الجوهرية والتي تتطلب قراراً حاسماً وسريعاً.	
	(٢) الموافقة على جدول أعمال كلّ اجتماع من اجتماعات مجلس الإدارة مع الأخذ بعين الاعتبار أيّ مسألة يطرحها أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة، ويجوز أن يفوض الرئيس هذه المهمة إلى أي عضو في المجلس، غير أنّ الرئيس يبقى مسئولاً عن أفعال قيام العضو المفوض بهذه المهمة؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	لا يُدعى المجلس للإجتماع إلا بعد الموافقة على جدول الأعمال من قبل رئيس المجلس، وذلك قبل وقت كافي قبل موعد الإنعقاد، وكذلك يقوم رئيس المجلس بإعتماد أية مسألة أو بند يُقدمه أحد أعضاء المجلس لإدراجه ضمن جدول الأعمال، للنظر والمناقشة.	
	(٣) تشجيع جميع أعضاء المجلس على المشاركة بشكل جماعي وفعّال في تصريف شؤون المجلس، لضمان قيام المجلس بمسؤولياته بما يحقق فيه مصلحة الشركة؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يقوم رئيس المجلس بتشجيع الأعضاء على المشاركة بشكل جماعي في تصريف شؤون المجلس، وتتمثل هذه المشاركة الجماعية	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	(٤) ضمان وجود قنوات التواصل الفعليّ مع المساهمين وإيصال آرائهم إلى مجلس الإدارة؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>إما في المناقشات التي تتم أثناء الإجتماعات حسبما ما هي مُبيّنة في محاضر الإجتماعات، أو في المهام التي يُسندها رئيس المجلس للجان الفرعية، لبحثها ودراستها.</p> <p>يضمن الرئيس وجود قنوات للتواصل الفعليّ مع المساهمين وإيصال آرائهم الى مجلس الإدارة. وذلك عبر الرسائل البريدية الموجهة لرئيس وأعضاء المجلس مباشرة، أو عبر مكتب إتصالات المساهمين، والتي تنظر وتناقش في الإجتماع المعني.</p> <p>(لُطفاً: أنظر المرفق رقم (١) ، الفقرة (٢) مسؤوليات رئيس المجلس، صفحة (٩) من ميثاق مجلس الإدارة).</p>	
	(٥) إفساح المجال لأعضاء المجلس غير التنفيذيين، بصورة خاصة، بالمشاركة الفعّالة وتشجيع العلاقات البنّاءة بين أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>يُفسح لأعضاء المجلس غير التنفيذيين بالمشاركة الفعّالة وتشجيع العلاقات بين أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين.</p> <p>(لُطفاً: أنظر المرفق رقم (١) ، الفقرة (٣) مسؤوليات رئيس المجلس، صفحة (٩) من ميثاق مجلس الإدارة).</p>	
	(٦) ضمان إجراء تقييم سنويّ لأداء المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>يقوم المجلس بتقييم أدائه، عبر إستبيان مُعد في نموذج خاص، لتقييم أداء أعضائه، مرة واحدة على الأقل في السنة.</p> <p>(لُطفاً: أنظر المرفق رقم (١)، الفقرة (٤) مسؤوليات رئيس المجلس، صفحة (٩) من ميثاق مجلس الإدارة).</p> <p>علماً بأنّ مجلس الإدارة قد إعتمد نموذج التقييم السنوي لأداء المجلس في إجتماع</p>	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام	
					مجلس الإدارة رقم (٢٠١٦/٨) المنعقد بتاريخ ٢٢/١١/٢٠١٦ م. وقد قام المجلس بإجراء التقييم. (لُطفاً: أنظر المرفق رقم (٢٤)، من ميثاق مجلس الإدارة).		
المادة (٩): تشكيل مجلس الإدارة.	(١٠٩): يُحدّد تشكيل المجلس في نظام الشركة الأساسي، ويجب أن يتضمّن المجلس أعضاء تنفيذيين وأعضاء غير تنفيذيين وأعضاء مستقلين، وذلك بهدف ضمان عدم تحكم شخص واحد أو مجموعة صغيرة من الأشخاص في قرارات المجلس.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		أنّ النظام الأساسي المُعدّل للشركة قد أشار صراحة في المادة (٢٥) منه إلى وجوب أن يتضمّن تشكيل المجلس أعضاء تنفيذيين وغير تنفيذيين وأعضاء مُستقلين، ولكن ومن الناحية الفعلية فإنّ تشكيل المجلس يشتمل على أعضاء تنفيذيين وغير تنفيذيين ولا يوجد أعضاء مُستقلين. علماً بأنّ الشركة قد قامت بإجراء تعديل في نظامها الأساسي، وُعرض وإجيز في إجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي إنعقد في ١٥/٢/٢٠١٦ م، أكثرية أعضاء المجلس غير تنفيذيين، لكن وصف العضو المُستقل غير مُنطبق على أيّ من أعضاء المجلس، حسب متطلب الفقرة (٩،٤) من نظام الحوكمة. وذلك لأمتلاك جميع الأعضاء لأكثر من عدد الأسهم المُقرر لضمان عضوية المجلس.	
	(٢٠٩): يجب أن يكون ثلث أعضاء مجلس الإدارة على الأقل أعضاء مستقلين ويجب أن تكون أكثرية الأعضاء أعضاء غير تنفيذيين.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>			
	(٣٠٩): يجب أن يكون عضو مجلس الإدارة مؤهلاً، ويتمتع بقدر كاف من المعرفة بالأمر الإداري والخبرة المناسبة لتأدية مهامهم بصورة فعّالة لما فيه مصلحة الشركة، كما يتعيّن عليهم تخصيص الوقت الكافي للقيام بعمله بكل نزاهة وشفافية بما يحقق مصلحة الشركة وأهدافها وغاياتها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		يتمتع جميع أعضاء المجلس بالتأهيل والمعرفة والخبرة العملية الكافية، والتي تُمكنهم من تأدية أعمالهم بصورة فعّالة لما فيه مصلحة الشركة، وأنهم يُخصّصون الوقت الكافي للقيام بأعمالهم بما يُحقق مصلحة الشركة.	
	(٤٠٩): يجب على المترشح لمنصب عضو مجلس الإدارة المستقل أن لا تزيد نسبة تملكه من رأس مال الشركة عن عدد الاسهم المطلوبة لضمان عضويته في مجلس ادارة الشركة.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>			هذا المطلب غير مُتحقق في تشكيل المجلس الحالي نظراً لإمتلاك جميع أعضاء مجلس الإدارة لأكثر من عدد الأسهم المُقرر لضمان عضوية المجلس.

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
المادة (١٠): أعضاء المجلس غير التنفيذيين.	(١.١٠): تتضمن واجبات أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يلتزم أعضاء المجلس غير التنفيذيين بواجباتهم، وذلك على الوجه التالي:	
	(١.١.١٠): المشاركة في اجتماعات مجلس الإدارة، وإعطاء رأي مستقل حول المسائل الاستراتيجية، السياسة، الأداء، المساءلة، الموارد، التعيينات الأساسية ومعايير العمل:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يُشارك الأعضاء الغير تنفيذيين في اجتماعات المجلس، وفي إعطاء الرأي المستقل حول المسائل الإستراتيجية، الموارد، والتعيينات الأساسية ومعايير العمل.	
	(٢.١.١٠): ضمان إعطاء الأولوية لمصالح الشركة والمساهمين في حال حصول أي تضارب للمصالح:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يضمن الأعضاء غير التنفيذيين إعطاء الأولوية لمصالح الشركة والمساهمين في حال حصول أي تضارب للمصالح.	
	(٣.١.١٠): المشاركة في لجنة التدقيق في الشركة:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يُشارك الأعضاء غير التنفيذيين في تشكيل لجنة التدقيق بالشركة.	
	(٤.١.١٠): مراقبة أداء الشركة في تحقيق غاياتها وأهدافها المتفق عليها، مراجعة التقارير الخاصة بأدائها بما فيها التقارير السنوية ونصف السنوية والربعية:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يقوم الأعضاء غير التنفيذيين بمراقبة أداء الشركة في تحقيق غاياتها وأهدافها المتفق عليها، ومراجعة التقارير الخاصة بأدائها بما فيها التقارير السنوية ونصف السنوية والربعية، بحكم مشاركتهم في جميع لجان مجلس الإدارة وبخاصة لجنة التدقيق. (لُطفاً: أنظر المرفق رقم (٢٠)، تشكيل اللجان، من ميثاق نظام الحوكمة).	
	(٥.١.١٠): الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بحوكمة الشركة، للإشراف على تطبيقها بشكل يتوافق مع تلك القواعد:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يقوم الأعضاء غير التنفيذيين بالإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بحوكمة الشركة، وللتحقق من تطبيقها بشكل جيد.	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	(٦. ١. ١٠): إتاحة مهاراتهم وخبراتهم واختصاصاتهم المتنوعة ومؤهلاتهم لمجلس الإدارة أو لجانه المختلفة من خلال حضورهم المنتظم لاجتماعات المجلس، ومشاركتهم الفعالة في الجمعيات العمومية، وفهمهم لأراء المساهمين بشكل متوازن وعادل.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يُشارك الأعضاء غير التنفيذيين بصورة منتظمة في جميع إجتماعات مجلس الإدارة التي تُعقد، كما يُشاركون في اللجان الفرعية للمجلس، مُستغلين مهاراتهم وخبراتهم، و يُشاركون بصورة فعالة في إجتماعات الجمعية العمومية.	
	(٢. ١٠): يجوز لأكثرية أعضاء المجلس غير التنفيذيين طلب رأي مستشار خارجي مستقل على نفقة الشركة، فيما يتعلق بأيّة مسألة تخص الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	كثيراً ما يقوم أعضاء المجلس ومنهم الأعضاء غير التنفيذيين، بطلب رأي مُستشار خارجي مُستقل على نفقة الشركة، وذلك فيما يتعلق بأي مسألة تخص الشركة، وذلك بحسبما هو ثابت في بعض محاضر إجتماعات مجلس الإدارة.	
المادة (١١): إجتماعات المجلس.	(١. ١١): يجب أن يعقد المجلس اجتماعات بشكل منتظم بما يؤمن القيام بمهام المجلس بصورة فعالة، ويجب أن يعقد المجلس ستّ اجتماعات في السنة الواحدة على الأقل، وما لا يقل عن اجتماع واحد كل شهران.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يعقد مجلس الإدارة إجتماعاته بشكل منتظم، وقد عقد المجلس عدد (٩) إجتماعات خلال الفترة التي يغطيها التقرير. (لُطفًا: أنظر المرفق رقم (٢٢) من ميثاق الحوكمة).	
	(٢. ١١): يجتمع المجلس بناء على دعوة رئيسه أو بناء على طلب يقدمه عضوان من أعضائه، ويجب إرسال الدعوة لاجتماع المجلس لكلّ عضو من أعضاء المجلس قبل أسبوع على الأقلّ من تاريخ الاجتماع مع جدول أعمال الاجتماع، علماً أنه يحقّ لكلّ عضو في مجلس الإدارة إضافة أيّ بند على جدول الأعمال.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تتم الدعوة لعقد أي إجتماع لمجلس الإدارة بناءً على دعوة من رئيس المجلس، أو بناءً على دعوة نائبه في حال غياب الرئيس، وقد تمّ التحقق من أنّ الدعوات لعقد إجتماعات مجلس الإدارة كانت تتم قبل وقت كافي (قبل إسبوع على الأقل)، كما كان يُرفق بكل دعوة جدول أعمال الاجتماع المزمع، والأعضاء يشاركون في وضع وإضافة بنود جدول الأعمال.	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
المادة (١٢): أمين سر المجلس.	(١٢. ١): يعين المجلس أمين سرّ المجلس يتولى تدوين محاضر اجتماعاته وقراراته في سجل خاص مرقم بصورة متسلسلة وبيان الأعضاء الحاضرين وأي تحفظات يبدونها، كما يتولى حفظ جميع محاضر اجتماعات المجلس وسجلاته ودفاتره والتقارير التي تُرفع من المجلس وإليه، ويجب على أمين سرّ المجلس وتحت إشراف الرئيس تأمين حسن إيصال وتوزيع أوراق عمل الاجتماع والوثائق والمعلومات وجدول الأعمال، والتنسيق فيما بين أعضاء المجلس وبين المجلس وأصحاب المصالح الآخرين بالشركة بما فهم المساهمين والإدارة والموظفين.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	عين المجلس أمين السر، حيث تمّ تجديد قرار تعيين السكرتير في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٣/٢٠١٥م) المنعقد بتاريخ ٣٠/مارس/٢٠١٥م. يعمل أمين السر لمجلس الإدارة عن قرب مع رئيس مجلس إدارة الشركة للترتيب لعقد الاجتماعات، ويقوم بتدوين محاضر الاجتماعات وصياغة القرارات والتوصيات، إثبات المحاضر في سجل خاص مُرقم بصورة متسلسلة، ويقوم أثناء الاجتماعات ببيان الأعضاء الحاضرين والغائبين، علماً بأنّ أمين سر المجلس هو قانوني ولديه خبرة تجاوز العشريون عاماً، وأنّ هناك لائحة مُعتمدة تُحدد مهام وواجبات أمين السر. (لُطفًا: أنظر المرفق رقم (٥)، من ميثاق نظام الحوكمة).	تبرير عدم الالتزام
	(١٢. ٢): على أمين سرّ المجلس أن يتأكد من أنّ أعضاء المجلس يمكنهم الوصول بشكل كامل وسريع إلى كلّ محاضر اجتماعات المجلس والمعلومات والوثائق والسجلات المتعلقة بالشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يقوم أمين السر بتزويد أعضاء المجلس وتمكينهم من الوصول بشكل كامل وسريع إلى كل محاضر اجتماعات المجلس والمعلومات والوثائق والسجلات المتعلقة بالشركة. (لُطفًا: أنظر المرفق رقم (٥)، من ميثاق نظام الحوكمة).	
	(١٢. ٣): يجب أن يتمكّن جميع أعضاء مجلس الإدارة من الاستفادة من خدمات أمين سرّ المجلس ومشورته.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يستفيد رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من خدمات أمين السر ومشورته، يُحكم أنّه أمين سر المجلس ويُحكم أنّه مستشار قانوني.	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	(٤. ١٢): لا يجوز تعيين أمين سرّ المجلس أو فصله إلا بموجب قرار صادر عن مجلس الإدارة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	إنّ أمين سرّ المجلس قد تمّ تعيينه بموجب المجلس في إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠١٣/٣)م. وتمّ تجديد تعيينه في الإجتماع رقم (٢٠١٥/٣)م. المنعقد بتاريخ ٢٠١٥/٣/٣٠م. وبالتالي لن يتم فصل أمين السر من منصبه، إن إقتضى الحال، إلا بموجب قرار صادر من مجلس الإدارة.	
	(٥. ١٢): يفضل أن يكون أمين سرّ المجلس عضواً في هيئة محاسبين محترفين معترف بها أو عضواً في هيئة أمناء سرّ شركات معتمدة (Chartered) معترف بها أو محامياً أو يحمل شهادة من جامعة معترف بها، أو ما يعادلها، وأن تكون له خبرة ثلاث سنوات على الأقلّ في تولّي شؤون شركة عامة مدرجة أسهمها في السوق.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تمّ تعيين سكرتير لمجلس الإدارة. مُستشاراً قانونياً، يتمنّع بخبرة لا تقل عن عشرون عاماً في المجال القانوني، وخبرة طويلة في مجال تولي شئون شركات المساهمة المدرجة أسهمها في السوق، ويحمل درجة الماجستير في القانون، وهو يقوم بمهام أمين السر المذكورة آنفاً، منذ أكثر من سبعة سنوات.	
المادة (١٣): تضارب المصالح وتعاملات الأشخاص الباطنيين.	(١٣. ١): على الشركة أن تعتمد وتعلن عن قواعدها وإجراءاتها العامة التي تتعلق بإبرام الشركة لأية صفقة تجارية مع طرف أو أطراف ذي علاقة (وهو ما يعرف بسياسة الشركة العامة فيما يتعلق بالأطراف ذات العلاقة)، وفي جميع الأحوال، لا يجوز للشركة إبرام أية صفقة تجارية مع طرف ذي علاقة إلا مع المراعاة التامة لسياسة الشركة المتعلقة بالأطراف ذات العلاقة، ويجب أن تضمّن تلك السياسة مبادئ الشفافية والإنصاف والإفصاح، وأن تتطلب الموافقة على أية صفقة مع طرف ذي علاقة من قبل الجمعية العامة للشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	إعتمد مجلس الإدارة في إجتماعه المنعقد في يوم الأحد الموافق ٢٨/ديسمبر/٢٠١١م، محضر الإجتماع رقم (٢٠١١/١٧)م، إعتمد سياسة تعارض المصالح التي تحكّم أي مسألة تضارب في المصالح أو أي صفقة تجارية بين الشركة أو أحد أعضاء مجلس الإدارة، وذلك حسيماً هو موضّح بالمرفق. (لُطفأً: أنظر المرفق رقم (٦)، من ميثاق نظام الحوكمة).	
	(٢. ١٣): في حال طرح أية مسألة تتعلق بتضارب مصالح أو أي صفقة تجارية بين الشركة وأحد أعضاء مجلس إدارتها أو أي طرف ذي علاقة له بأعضاء مجلس الإدارة، خلال إجتماع المجلس، فإنه يجب مناقشة الموضوع في غياب العضو المعنيّ الذي لا يحقّ له مطلقاً المشاركة في التصويت على الصفقة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تؤكد الشركة بموجب هذا التقرير بأنّه لم يسبق وأن أبرمت أية صفقة تتعارض فيها المصالح، وتؤكد أيضاً بأنّه إذا ما طُرحت أية مسألة تتعلق بتضارب المصالح أو أية	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	وبأي حال يجب أن تتم الصفقة، وفقاً لأسعار السوق وعلى أساس تجاري بحت، ويجب ألا تتضمن شروطاً تخالف مصلحة الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	صفقة تجارية بين الشركة وأحد أعضاء مجلس إدارتها، أو أي طرف من ذوي العلاقة، فإنَّ الشركة ستناقش الموضوع في مجلس الإدارة في غيبة العضو المعني، مع حرمان العضو المعني من التصويت على الصفقة.	
	(٣. ١٣): في جميع الأحوال، يجب الإفصاح عن هذه الصفقات في التقرير السنوي للشركة، ويجب أن يُشار إليها بالتحديد في الجمعية العامة التي تلي هذه الصفقات التجارية.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	نؤكِّد بموجب هذا التقرير أنَّ الشركة لم يسبق لها وأن تعاملت مع أيٍّ من أعضاء مجلس الإدارة، أو أي شخص له صلة أو علاقة بعضو من أعضاء مجلس الإدارة، وإذا دخلت الشركة مُستقبلاً في أية صفقة من هذا القبيل فإنَّ الشركة ستقوم بالإفصاح عن هذه الصفقات في التقرير السنوي للشركة، كما أنَّها ستقوم بالإشارة صراحة إلى هذه الصفقات في إجتماع الجمعية العمومية الذي يلي هذه الصفقات التجارية.	
	(٤. ١٣): يجب الإفصاح عن تداول أعضاء المجلس في أسهم الشركة وبأوراقها المالية الأخرى، ويجب أن تعتمد الشركة قواعد وإجراءات واضحة تنظم تداول أعضاء مجلس الإدارة والموظفين في أسهم الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تمَّ تضمين ميثاق مجلس الإدارة قواعد مفصلة تنظم تداول أعضاء مجلس الإدارة والموظفين في أسهم الشركة وبأوراقها المالية الأخرى، كما وضحت تلك القواعد والإجراءات المحظورات التي يتوجب على أعضاء المجلس والموظفين تجنبها، وتلك الأحوال التي يجوز لهم فيها التداول في تلك الأسهم.	
					(لُطفاً: أنظر المرفق رقم (١)، الفقرة ثالثاً: إجراءات تداول أعضاء المجلس في أسهم الشركة، صفحة (٢٤) من ميثاق مجلس	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
					الإدارة).	
المادة (١٤): مهام المجلس وواجباته الأخرى.	(١٤ . ١): يجب أن توفر الشركة لأعضاء مجلس الإدارة كافة المعلومات والبيانات والوثائق والسجلات الخاصة بالشركة، بما يمكنهم من القيام بأعمالهم والإلمام بكافة الجوانب المتعلقة بعمل الشركة، ويجب على الإدارة التنفيذية للشركة تزويد المجلس ولجانه بجميع الوثائق والمعلومات المطلوبة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تضمّن ميثاق مجلس الإدارة أنف الذكر، بياناً تفصيلياً بمهام وواجبات المجلس، حيث تمّ إيراد كل ذلك في الميثاق، وتقوم الشركة بتوفير كافة المعلومات والبيانات والوثائق والسجلات الخاصة لأعضاء مجلس الإدارة. (لُطفاً: المرفق رقم (١) . صفحتي (١٠) و (١٨) من ميثاق نظام الحوكمة).	
	(١٤ . ٢): على أعضاء مجلس الإدارة ضمان حضور أعضاء لجان التعيينات، المكافآت، التدقيق، وممثلين عن المدققين الخارجيين اجتماع الجمعية العمومية.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يقوم أعضاء المجلس المعنيين بحضور إجتماع الجمعية العمومية ومعهم ممثل عن مكتب التدقيق الخارجي، وكل ذلك مُبيّن ومُثبت بمحضر إجتماع الجمعية العمومية، والذي يتمّ تزويد الهيئة به عقب إنعقاد الجمعية العامة مباشرة. (لُطفاً: أنظر المرفق رقم (١)، الفقرة ثانياً: مهام مجلس الإدارة. صفحة (٥) من ميثاق مجلس الإدارة).	
	(١٤ . ٣): على المجلس أن يضع برنامج تدريبي لأعضاء مجلس الإدارة المنضمين حديثاً، لضمان تمتع أعضاء المجلس عند انتخابهم بفهم مناسب لسير عمل الشركة، وعملياتها، وإدراكهم لمسؤولياتهم تمام الإدراك.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	لا يوجد بالشركة برنامج تدريبي مُحدد لأعضاء مجلس الإدارة المنضمين حديثاً للمجلس، علماً بأنّه في إنتخابات المجلس الأخيرة إنضم لعضوية المجلس عضو جديد، وهو يتمتع بالخبرة والدراية الكافية بأعمال إدارة الشركات وإجتماعات مجالس إدارتها. ستعمل الشركة . مُستقبلاً . على وضع برنامج تدريبي رسمي بالنسبة لأعضاء مجلس الإدارة المنضمين حديثاً للمجلس لضمان تمتع الأعضاء الجدد بفهم مناسب لسير عمل الشركة وعملياتها.	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	(٤. ١٤): على أعضاء مجلس الإدارة الإدراك الجيد لدورهم وواجباتهم، وأن يتقنوا أنفسهم في المسائل المالية والتجارية والصناعية وفي عمليات الشركة وعملها، ولهذه الغاية، يجب على المجلس اعتماد أو إتباع دورات تدريبية مناسبة ورسمية تهدف إلى تعزيز مهارات أعضاء مجلس الإدارة ومعرفتهم.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	إن جميع أعضاء مجلس الإدارة يتمتعون بالإدراك الجيد لدورهم وواجباتهم، وجميعهم يتمتعون بثقافة واسعة وخبرات في المسائل المالية والتجارية بحكم أن معظمهم يمارس العمل التجاري فضلاً عن أن البعض الآخر هم في الأساس أعضاء في مجالس إدارات شركات أخرى أو يتبوؤن مراكز مرموقة في مؤسسات مالية وشركات كبرى أو جهات حكومية، لكن المجلس لم يعتمد أو يتبع دورات تدريبية لتعزيز مهارات أعضاء مجلس الإدارة ومعرفتهم، ومن ثم فإن المجلس سيعمل بمشيئة الله على وضع وإعتماد برنامج تدريبي لأعضاء المجلس لزيادة مهاراتهم وخبراتهم فيما يتعلق بالواجبات والمهام المنوط بهم أداؤها بالمجلس.	
	(٥. ١٤): على مجلس الإدارة أن يبقي أعضاؤه على الدوام مطلعين على التطورات في مجال الحوكمة وأفضل الممارسات في هذا الخصوص، ويجوز للمجلس تفويض ذلك إلى لجنة التدقيق أو لجنة الحوكمة أو أي جهة أخرى يراها مناسبة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يقوم مجلس الإدارة بإطلاع أعضائه بالتطورات في مجال الحوكمة، وأفضل الممارسات في هذا الخصوص. ويقوم المستشار القانوني بتنوير أعضاء المجلس بكل جديد أو تعديل يطرأ في نظام الحوكمة، وذلك حسبما هو ثابت بمحاضر إجتماعات مجلس الإدارة.	
	(٦. ١٤): يجب أن يتضمّن نظام الشركة الأساسي إجراءات واضحة لإقالة أعضاء مجلس الإدارة في حالة تغيّهم عن اجتماعات المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتضمّن نظام الشركة الأساسي إجراءات واضحة لإقالة أعضاء مجلس الإدارة في حالة تغيّهم عن اجتماعات المجلس، (لُطفاً: أنظر المادة رقم (٣٧) من النظام الأساسي للشركة.	
المادة (١٥): لجان	يقوم مجلس الإدارة بتقييم مزايا إنشاء لجان مخصصة تابعة له للإشراف على سير الوظائف المهمة، وعند البت في شأن اللجان التي سيقع عليها	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	قام مجلس إدارة الشركة بإنشاء وتشكيل اللجان التي يراها ضرورة لضمان إنسيابية	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
مجالس الإدارة.	الاختيار، يأخذ مجلس الإدارة اللجان المذكورة في هذا النظام بعين الاعتبار.				العمل وسرعته، وهي لجان متفرعة عن مجلس الإدارة، وأعضاؤها جميعهم أعضاء في مجلس الإدارة. (لجنة التدقيق، لجنة المكافآت، لجنة الترشيحات، اللجنة المالية، واللجنة الفنية "المشاريع"). (لُطفاً: أنظر المرفق رقم (٢٠) من ميثاق نظام الحوكمة).	
المادة (١٦): تعيين أعضاء مجلس الإدارة . لجنة الترشيحات.	(١٦ . ١): يجب أن يتم ترشيح وتعيين أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لإجراءات رسمية و صارمة وشفافة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم الشركة بتعيين أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لإجراءات رسمية صارمة وشفافة، وذلك بحسب ما تقضي به لائحة لجنة الترشيحات (لُطفاً: المرفق رقم (١٥) من ميثاق الحوكمة.	
	(٢٠ . ١٦): ينبغي أن يقوم مجلس الإدارة بإنشاء لجنة ترشيحات يرأسها عضو مستقل من أعضاء المجلس، وتتألف من أعضاء مستقلين من أعضاء المجلس يقترحون تعيين أعضاء المجلس وإعادة ترشيحهم للانتخاب بواسطة الجمعية العامة (إزالة الالتباس. لا يعني الترشيح بواسطة اللجنة حرمان أي مساهم في الشركة من حقه في أن يرشح أو يترشح).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	قام مجلس الإدارة بإنشاء لجنة للترشيحات منذ عدة سنوات، برئاسة عضو من أعضائها (غير تنفيذي)، وليس مُستقلاً. حيث تأسست لجنة الترشيحات بموجب القرار الصادر في إجتماع مجلس الإدارة رقم (٧)، وقد تم إعادة تشكيل لجنة الترشيحات بموجب إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢/٢٠١٦م)، المنعقد بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٥م. لم يرأس لجنة الترشيحات عضو مُستقل. نظراً لعدم توافر الشرط الوارد بالفقرة (٤.٩) أعلاه، في عضو من أعضاء المجلس.	
	(٣٠ . ١٦): يجب أن تأخذ الترشيحات بعين الاعتبار، من بين أمور أخرى، قدرة المرشحين على إعطاء الوقت الكافي للقيام بواجباتهم كأعضاء في المجلس، بالإضافة إلى مهاراتهم، معرفتهم، خبرتهم، مؤهلاتهم المهنية والتقنية والأكاديمية وشخصيتهم، ويمكن أن تركز على "المبادئ الإرشادية المناسبة	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تأخذ لجنة الترشيحات بعين الاعتبار، عند ترشيحهم لأي مساهم، مدى قدرة المساهم على إعطاء الوقت الكافي للقيام بواجباته كعضو في مجلس الإدارة بالإضافة إلى	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	لترشيح أعضاء مجلس الإدارة "المرفقة بهذا النظام والتي قد تعدّلها الهيئة من وقت لآخر.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مهاراته ومعرفته وخبرته ومؤهلاته المهنية. (لُطفاً: أنظر المرفق (١٥) من ميثاق الحوكمة).	
	(٤. ١٦): يتعيّن على لجنة الترشيحات عند تشكيلها، اعتماد ونشر إطار عملها بشكل يبيّن سلطتها ودورها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	إعتمد مجلس الإدارة ميثاق وإطار عمل لجنة الترشيحات، منذ عام ٢٠١٣ م، مُبيناً دور اللجنة ومهامها الأساسية والسلطات الممنوحة لها وتبعيتها، وقد تمّ نشر إطار عمل اللجنة المذكور في الموقع الرسمي للشركة.	
	(٥. ١٦): يجب أن يتضمّن دور لجنة الترشيحات إجراء تقييم ذاتي سنويّ لأداء المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	(لُطفاً: أنظر المرفق (١٥) من ميثاق الحوكمة). يتضمّن دور لجنة الترشيحات إجراء التقييم الذاتي السنوي لأداء المجلس، وذلك حسبما هو مُبيّن إطار عمل لجنة الترشيحات المرفق بهذا التقرير. (لُطفاً: أنظر المرفق (١٥) ميثاق الحوكمة، المادة رقم (٤)، الفقرة (٩)).	
	(٦. ١٦): على المصارف وغيرها من الشركات مراعاة أي شروط أو متطلبات تتعلق بترشيح أو انتخاب أو تعيين أعضاء مجلس الإدارة صادرة من مصرف قطر المركزي أو أية سلطة أخرى.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	لا ينطبق هذا الشرط، نظراً لعدم خضوع شركتنا لمصرف قطر المركزي، بإعتبار أنّها ليس مؤسسة مالية.	
المادة (١٧): مُكَافأة أعضاء مجلس الإدارة. لجنة المكافآت.	(١٠. ١٧): على مجلس الإدارة إنشاء لجنة مكافآت تتألّف من ثلاثة أعضاء على الأقل غير تنفيذيين تكون غالبيتهم من المستقلين.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تمّ إنشاء لجنة المكافآت بموجب القرار الصادر في إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠١٠/٧) م، و تمّ إعادة تشكيل لجنة المكافآت الجديدة بموجب إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠١٦/٢) م، المنعقد بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٥ م، وهي تتألّف من ثلاثة أعضاء غير تنفيذيين.	ولكن لا يوجد عضو مُستقل من ضمن أعضاء اللجنة، نظراً لعدم توافر صفة العضو المستقل

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	(١٧ . ٢): يتعين على لجنة المكافآت عند تشكيلها، إعتقاد ونشر إطار عملها بشكل يبين دورها ومسؤولياتها الأساسية.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>إعتمد مجلس الإدارة ميثاق وإطار عمل لجنة المكافآت، منذ عام ٢٠١٠م، مُبيناً دور اللجنة ومهامها الأساسية والسلطات الممنوحة لها وتبعتها، وقد تمّ نشر إطار عمل اللجنة المذكور في الموقع الرسمي للشركة.</p> <p>(لُطفاً: المرفق رقم (١٦)).</p>	في جميع أعضاء المجلس، بحسب متطلبات الشرط الوارد بالفقرة (٤.٩) أعلاه.
	(١٧ . ٣): يجب أن يتضمّن دور لجنة المكافآت الأساسي تحديد سياسة المكافآت في الشركة، بما في ذلك المكافأة التي يتقاضاها الرئيس وكلّ أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>يتضمّن ميثاق عمل لجنة المكافآت تحديد سياسة المكافآت في الشركة، بما في ذلك المكافأة التي يتقاضاها الرئيس وكلّ أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا.</p> <p>(لُطفاً: المرفق رقم (١٦) من ميثاق نظام الحوكمة . المادة (٤) الفقرة (٧)، والمادة (١٠).</p>	
	(١٧ . ٤): يجب الإفصاح عن سياسة ومبادئ المكافآت لأعضاء مجلس الإدارة في التقرير السنوي للشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>تقوم الشركة بصفة سنوية بالإفصاح عن سياسة ومبادئ المكافآت لأعضاء مجلس الإدارة في التقرير السنوي للشركة، وتتم المُصادقة على المكافآت المقترحة بواسطة الجمعية العامة،</p>	
	(١٧ . ٥): يجب أن تأخذ لجنة المكافآت بعين الاعتبار مسؤوليات ونطاق مهام أعضاء المجلس وأعضاء الإدارة التنفيذية العليا وكذلك أداء الشركة، ويجوز أن تتضمّن المكافآت قسماً ثابتاً وقسماً مرتبطاً بالأداء، وتجدر الإشارة إلى أنّ القسم المرتبط بالأداء يجب أن يركز على أداء الشركة على المدى الطويل.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>إنّ لجنة المكافآت عند توصيتها بمنح مكافأة مُعينة تأخذ بعين الإعتبار مسؤوليات ونطاق مهام أعضاء المجلس وأعضاء الإدارة التنفيذية العليا، وكذلك أداء الشركة.</p> <p>(لُطفاً: المرفق رقم (١٦) من ميثاق نظام الحوكمة . المادة (٤) الفقرة (ب)، والمادة (٧) والمادة (١٠).</p>	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
المادة (١٨): لجنة التدقيق.	(١٨. ١): على مجلس الإدارة إنشاء لجنة تدقيق تتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل، ويجب أن يكون غالبيتهم أعضاء مستقلين، ويجب أن تتضمن لجنة التدقيق عضواً واحداً على الأقل يتمتع بخبرة مالية في مجال التدقيق، وفي حالة كان عدد أعضاء المجلس المستقلين المتوفرين غير كاف لتشكيل عضوية لجنة التدقيق، يجوز للشركة أن تعين أعضاء في اللجنة من غير الأعضاء المستقلين على أن يكون رئيس اللجنة مستقلاً.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		أنشئت لجنة التدقيق عام ٢٠١٠م، بموجب القرار الصادر في إجتماع مجلس الإدارة رقم (٧/٢٠١٠م)، وهي تتبع لمجلس الإدارة في مراجعاتها لفعالية أنظمة التحكم الداخلية للسنة المحاسبية وللفترة حتى تاريخ إعتقاد البيانات المالية، وقد تمّ إعادة تشكيل لجنة التدقيق الجديدة بموجب إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢/٢٠١٦م)، المنعقد بتاريخ ١٥/٢/٢٠١٦م، وتتألف لجنة التدقيق من ثلاثة أعضاء غير تنفيذيين (لُطفاً: أنظر المرفق رقم (٢٠)، والمرفق رقم (٢٠) من ميثاق حوكمة الشركة). ولكن يرأس اللجنة المذكورة عضو غير تنفيذي، نظراً لعدم إنطباق صفة العضو المُستقل على رئيس اللجنة كما ذكرنا أنفاً، بسبب عدم إستيفاء جميع أعضاء المجلس لمتطلبات الفقرة (٤.٩) من نظام الحوكمة. وذلك لتملك جميع أعضاء المجلس لأكثر من الحد الأدنى المقرر من الأسهم لإكتساب عضوية المجلس.
	(١٨. ٢): في جميع الأحوال، لا يجوز لأي شخص يعمل حالياً أو كان يعمل في السابق لدى المدققين الخارجيين للشركة خلال السنتين الماضيتين أن يكون عضواً في لجنة التدقيق.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		تؤكد الشركة بموجب هذا التقرير بأن أعضاء لجنة التدقيق ومنذ إنشائها وحتى تاريخه، لا يوجد بينهم من يعمل حالياً أو كان يعمل في السابق لدى المدققين الخارجيين للشركة. (لُطفاً: أنظر المرفق رقم (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة).
	(١٨. ٣): يجوز للجنة التدقيق أن تستشير على نفقة الشركة أي خبير أو مستشار مستقل.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		تقوم لجنة التدقيق في أحيان كثيرة الأستعانة برأي خبير الإستشاري مُتخصص

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	(١٨. ٤): على لجنة التدقيق أن تجتمع عند الاقتضاء وبصورة منتظمة مرة على الأقل كل ثلاثة أشهر، كما عليها تدوين محاضر اجتماعاتها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	في النواحي المالية لإستشارته والإستئناس برأيه فيما يعرض لها من مسائل تستوجب مثل هذه الإستشارة، وتكون نفقات وأتعاب الإستشاري على عاتق الشركة. (لُطفاً: أنظر المرفق رقم (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة).	
	(١٨. ٥): في حالة حصول أيّ تعارض بين توصيات لجنة التدقيق وقرارات مجلس الإدارة، بما في ذلك، عندما يرفض المجلس إتباع توصيات اللجنة فيما يتعلّق بالمدقق الخارجي يتعيّن على المجلس أن يضمّن تقرير الحوكمة بياناً يفصّل بوضوح هذه التوصيات والسبب أو الأسباب وراء قرار مجلس الإدارة عدم التقيد بها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تجتمع لجنة التدقيق بصورة منتظمة مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل، و لا يقل عدد إجتماعاتها في السنة عن عدد (٤) إجتماعات، وقد قامت اللجنة بتعيين سكرتير للجنة لتدوين محاضرها وضبط وقائع الإجتماع وصياغة قرارات وتوصيات اللجنة، علماً بأنّ لجنة التدقيق قد عقدت عدد (٤) إجتماعات خلال العام ٢٠١٦ م. ولم يسبق وأن رفض المجلس تبني توصيات للجنة، كما لم يسبق حدوث أي تعارض بين قرارات اللجنة وقرارات المجلس. في حال حصول أي تعارض مُستقبلاً بين توصيات لجنة التدقيق وقرارات مجلس الإدارة، أو في حال رفض المجلس إتباع توصيات اللجنة، فإنّ المجلس سيُضمّن ذلك في تقرير الحوكمة.	
	(١٨. ٦): يتعيّن على لجنة التدقيق عند تشكيلها، اعتماد ونشر إطار عملها بشكل يبيّن دورها ومسؤولياتها الأساسية على شكل ميثاق للجنة التدقيق، وتتضمّن هذه المسؤوليات بصورة خاصة ما يلي:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	إعتمد مجلس الإدارة ميثاق وإطار عمل لجنة التدقيق، منذ عام ٢٠١٠ م، مُبيناً دور اللجنة ومهامها الأساسية والسلطات الممنوحة لها وتبعيتها، وقد تمّ نشر إطار عمل اللجنة المذكور في الموقع الرسمي للشركة.	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	(أ) إلتزام سياسة للتعاقد مع المدققين الخارجيين، على أن ترفع إلى مجلس الإدارة جميع المسائل التي تتطلب برأي اللجنة اتخاذ تدابير معينة، وإعطاء توصيات حول التدابير أو الخطوات الواجب اتخاذها:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	(لُطفأً: المرفق رقم (١٤). تقوم لجنة التدقيق بإعتماد سياسة التعاقد مع المدققين الخارجيين، وترفع إلى مجلس الإدارة جميع المسائل التي تتطلب برأي اللجنة . إتخاذ تدابير معينة وإعطاء توصيات حول التدابير أو الخطوات الواجب إتخاذها.	
	(ب) الإشراف على ومتابعة استقلال المدققين الخارجيين وموضوعيتهم، مناقشتهم حول طبيعة التدقيق وفعاليتته ونطاقه وفقاً لمعايير التدقيق الدوليّة والمعايير الدوليّة لإعداد التقارير الماليّة:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	(لُطفأً: المرفق رقم (١٤)). تقوم لجنة التدقيق بالإشراف على ومتابعة إستقلال المدققين الخارجيين وموضوعيتهم ومناقشتهم حول طبيعة التدقيق وفعاليتته ونطاقه وفقاً لمعايير التدقيق الدوليّة والمعايير الدوليّة لإعداد التقارير الماليّة.	
	(ج) الإشراف على دقة وصحة البيانات الماليّة والتقارير السنويّة والنصف سنويّة والربعيّة، ومراجعة تلك البيانات والتقارير، وفي هذا الصدد التركيز بصورة خاصة على:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	(لُطفأً: المرفق رقم (١٤). الإشراف على دقة وصحة البيانات الماليّة والتقارير السنوية والنصف سنوية والربعية، ومراجعة تلك البيانات والتقارير.	
	(١) أيّ تغييرات في السياسات والتطبيقات/الممارسات المتعلقة بالمحاسبة:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	(لُطفأً: المرفق رقم (١٤). تقوم اللجنة بالتركيز ومتابعة أيّ تغييرات في السياسات المتعلقة بالمحاسبة.	
	(٢) النواحي الخاضعة لأحكام تقديرية بواسطة الإدارة التنفيذية العليا:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	(لُطفأً: المرفق رقم (١٤). تقوم لجنة التدقيق بمتابعة النواحي الخاضعة لأحكام تقديرية بواسطة الإدارة التنفيذية العليا.	
	(٣) التعديلات الأساسيّة الناتجة عن التدقيق،	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	(لُطفأً: المرفق رقم (١٤). تقوم اللجنة بمتابعة التعديلات الأساسيّة الناتجة عن التدقيق	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	(٤) إستمرار الشركة في الوجود ومواصلة النشاط بنجاح؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	(لُطفًا: المرفق رقم (١٤)). تقوم اللجنة بالتحقق من إستمرار الشركة في الوجود ومواصلة النشاط بنجاح. (لُطفًا: المرفق رقم (١٤)).	
	(٥) التقيّد بمعايير المحاسبة حيث تضعها الهيئة؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم لجنة التدقيق بالتحقق من تقيّد الشركة بمعايير المحاسبة التي تضعها الهيئة. (المرفق رقم (١٤)).	
	(٦) التقيّد بقواعد الإدراج في السوق،	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم لجنة التدقيق بالتحقق من تقيّد الشركة بقواعد الإدراج في السوق (لُطفًا: المرفق رقم (١٤)).	
	(٧) التقيّد بقواعد الإفصاح والمتطلبات الأخرى المتعلقة بإعداد التقارير الماليّة؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم لجنة التدقيق بالتحقق من تقيّد الشركة بقواعد الإفصاح والمتطلبات الأخرى المتعلقة بإعداد التقارير المالية. (لُطفًا: المرفق رقم (١٤)).	
	(د) التنسيق مع مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا والمدير المالي في الشركة أو الشخص الذي يتولى مهامه، والاجتماع بالمدققين الخارجيين مرّة واحدة في السنة على الأقل؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم اللجنة بالتنسيق مع مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا والمدير المالي في الشركة أو الشخص الذي يتولى ، والاجتماع بالمدققين الخارجيين. (لُطفًا: المرفق رقم (١٤)).	
	(هـ) دراسة أية مسائل مهمّة وغير عاديّة تتضمنها أو سوف تتضمنها التقارير الماليّة والحسابات، والبحث بدقة في أية مسائل يثيرها المدير المالي في الشركة أو الشخص الذي يتولى مهامه أو مسئول الامتثال في الشركة أو المدققون الخارجيون؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم اللجنة بدراسة أي مسائل مهمة وغير عادية تتضمنها أو سوف تتضمنها التقارير المالية والحسابات والبحث بدقة بأي مسائل يثيرها المدير المالي في الشركة أو الشخص الذي يتولى مهامه أو مسئول الامتثال في الشركة أو المدققون الخارجيون. (لُطفًا: أنظر المرفق رقم (١٤)، من ميثاق	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	(و) مراجعة أنظمة الرقابة الماليّة والداخليّة وإدارة المخاطر:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	نظام الحوكمة). تقوم لجنة التدقيق بمراجعة أنظمة الرقابة الماليّة والداخليّة. (لُطفاً: المرفق رقم (١٤)).	
	(ز) مناقشة نظام الرقابة الداخلي مع الإدارة، وضمان أداء الإدارة واجباتها نحو تطوير نظام رقابة داخليّ فعّال:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم اللجنة بمناقشة نظام الرقابة الداخلي مع الإدارة، وضمان أداء الإدارة واجباتها نحو تطوير نظام رقابة داخليّ فعّال. (لُطفاً: المرفق رقم (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة).	
	(ح) النظر في نتائج التحقيقات الأساسيّة في مسائل الرقابة الداخليّة الموكلة إليها من مجلس الإدارة أو المنفذة بمبادرة من اللجنة وبموافقة المجلس:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم اللجنة بالنظر في نتائج التحقيقات الأساسيّة في مسائل الرقابة الداخليّة الموكلة إليها من مجلس الإدارة أو المنفذة بمبادرة من اللجنة وبموافقة المجلس. (لُطفاً: أنظر المرفق رقم (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة).	
	(ط) ضمان التنسيق بين المدققين الداخليين والمدقق الخارجي، توفّر الموارد الضروريّة والتحقق من فعاليّة هيئة الرقابة الداخليّة والإشراف عليها:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم اللجنة بالتنسيق بين المدققين الداخليين والمدقق الخارجي، وتوفّر الموارد الضروريّة والتحقق من فعاليّة هيئة الرقابة الداخليّة والإشراف عليها. (لُطفاً: أنظر المرفق رقم (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة).	
	(ي) مراجعة السياسات والإجراءات الماليّة والمحاسبية للشركة:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم لجنة التدقيق بمراجعة السياسات والإجراءات الماليّة والمحاسبية للشركة. (لُطفاً: أنظر المرفق رقم (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة).	
	(ك) مُراجعة خطاب تعيين المدقق الخارجي وخطّة عمله، وأية استفسارات مهمّة يطلّنها من الإدارة العليا في الشركة تتعلق بسجلات المحاسبة	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم لجنة التدقيق بمُراجعة خطاب تعيين المدقق الخارجي وخطّة عمله، وأية	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	والحسابات الماليّة أو أنظمة الرقابة وكذلك ردود الإدارة التنفيذية؛				استفسارات مهمّة يطلبها من الإدارة العليا في الشركة تتعلق بسجلات المحاسبة والحسابات الماليّة أو أنظمة الرقابة وكذلك ردود الإدارة التنفيذية. (لطفًا: أنظر المرفق رقم (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة).	
	(ل) تأمين الردّ السريع لمجلس الإدارة على الاستفسارات والمسائل التي تتضمنها رسائل المدققين الخارجيين أو تقاريرهم:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم اللجنة بتأمين الردّ السريع لمجلس الإدارة على الاستفسارات والمسائل التي تتضمنها رسائل المدققين الخارجيين أو تقاريرهم. (لطفًا: أنظر المرفق رقم (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة).	
	(م) وضع قواعد يتمكّن من خلالها العاملون بالشركة أن يبلغوا بسريّة شكوكهم حول أية مسائل يُحتمل أن تثير الريبة في التقارير المالية أو الرقابة الداخليّة أو حول أية مسائل أخرى، وضمان وجود الترتيبات المناسبة التي تسمح بإجراء تحقيق مستقلّ وعادل حول هذه المسائل. مع ضمان منح العامل السريّة والحماية من أية رد فعل سلمي أو ضرر. واقتراح تلك القواعد على مجلس الإدارة لاعتمادها:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم اللجنة بوضع قواعد يتمكّن من خلالها العاملون بالشركة أن يبلغوا بسريّة شكوكهم حول أية مسائل يُحتمل أن تثير الريبة في التقارير المالية أو الرقابة الداخليّة أو حول أية مسائل أخرى. وضمان وجود الترتيبات المناسبة التي تسمح بإجراء تحقيق مستقلّ وعادل حول هذه المسائل، مع ضمان منح العامل السريّة والحماية من أية رد فعل سلمي أو ضرر، واقتراح تلك القواعد على مجلس الإدارة لاعتمادها. (لطفًا: المرفق رقم (١٤) + المرفق رقم (٩) من ميثاق الحوكمة).	
	(ن) الإشراف على تقيّد الشركة بقواعد السلوك المهنيّ:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم اللجنة بالإشراف على تقيّد الشركة بقواعد السلوك المهنيّ. (لطفًا: المرفق رقم (١٣) + المرفق رقم (١٤)) من ميثاق الحوكمة.	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	(س) التأكد من أن قواعد العمل المتعلقة بهذه المهام والصلاحيات كما فوضها بها مجلس الإدارة تُطبق بالطريقة المناسبة؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم لجنة التدقيق بالتأكد من أن قواعد العمل المتعلقة بهذه المهام والصلاحيات كما فوضها بها مجلس الإدارة تُطبق بالطريقة المناسبة. (لطفاً: أنظر المرفق رقم (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة).	
	(ع) رفع تقرير إلى مجلس الإدارة حول المسائل المنصوص عليها في هذه المادة؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم اللجنة برفع تقرير إلى مجلس الإدارة حول المسائل المنصوص عليها في هذه المادة. (لطفاً: أنظر المرفق رقم (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة).	
	(ف) دراسة أية مسائل أخرى يحددها مجلس الإدارة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم اللجنة بدراسة أية مسائل أخرى يحددها مجلس الإدارة. (لطفاً: أنظر المرفق رقم (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة).	
المادة (١٩): التقيّد بالأنظمة والرقابة الداخلية والمُدقّق الداخلي.	(١٩ . ١): على الشركة أن تعتمد نظام رقابة داخلية، يوافق عليه المجلس حسب الأصول، لتقييم الأساليب والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيق نظام الحوكمة الذي تعتمد عليه الشركة، والتقيّد بالقوانين واللوائح ذات الصلة، ويجب أن يضع نظام الرقابة الداخلية معايير واضحة للمسؤولية والمسئولة في أقسام الشركة كلها.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		لا يوجد حالياً نظام مُعتمد للرقابة الداخلية وإدارة المخاطر موافق عليه من مجلس الإدارة حسب الأصول، لكن مجلس إدارة الشركة قد أُسند لمكتب الزبيدي مُحاسبون ومراجعون قانونيون لتحديث الهيكل التنظيمي، ولوضع الأساليب والإجراءات المتعلقة بنظام الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، وإعداد السياسات والإجراءات، بالإضافة لوضع معايير واضحة للمسئولية والمسئولة في أقسام الشركة كلها، ونظراً لتأخر المكتب المذكور في تنفيذ هذه المهمة فقد أُسندت هذه المهمة لمكتب آخر هو مكتب/ المركز الخليجي للاستشارات والجودة،
	(٢٠ . ١٩): يجب أن تتضمن عمليات الرقابة الداخلية إنشاء وحدات فعّالة	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		تمّ إنشاء قسم للتدقيق الداخلي بالشركة، ولكن

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	مستقلة لتقييم وإدارة المخاطر فضلاً عن وحدات للتدقيق المالي والتشغيلي الداخلي، بالإضافة إلى التدقيق الخارجي، كما يجب أن يضمن نظام الرقابة الداخلية أن كل تعاملات الأطراف ذات العلاقة تتم وفقاً للضوابط الخاصة بها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تمّ اعتماد إنشاء وحدة للتدقيق الداخلي، وذلك بموجب القرار مجلس الإدارة الصادر بإجتماعه رقم (٢٠١٥/٥م) المنعقد بتاريخ ٢٩/٦/٢٠١٥م، كما قام المجلس في إجتماع المجلس رقم (٢٠١٦/٥م) بتعيين المدقق الداخلي السادة مكتب/ أحمد سليمان السيد للمحاسبة والتدقيق،	لا توجد وحدة مُستقلة بالشركة لتقييم وإدارة المخاطر، كما توجد بالشركة إدارة مالية تلتزم بقواعد وضوابط المحاسبة المتعارف عليها، فضلاً عن أنّ الشركة تقوم بصورة دورية بإجراء التدقيق الخارجي بواسطة أحد مكاتب التدقيق المعتمدة.
	(٣٠١٩): يجب أن تكون للشركة وحدة تدقيق داخلي تتمتع بدور ومهام محددة تحديداً واضحاً، وبصورة خاصة يتعين على وحدة التدقيق الداخلي أن:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	أُسند في البدء لمكتب الزبيدي مُحاسيون ومراجعون قانونيون مهمة إعداد اللوائح والسياسات المتعلقة بوحدة التدقيق الداخلي وتحديد مهامها، ونظراً لتأخر المكتب المذكور في تنفيذ هذه المهمة فقد أسندت هذه المهمة لمكتب آخر هو مكتب/ المركز الخليجي للإستشارات والجودة، وهذه اللوائح ما زالت قيد الإعداد والدراسة.	والشركة بصدد إنشاء وحدة مُستقلة تُعنى بإدارة المخاطر.
	(١) تدقق في نظام الرقابة الداخلية وتشرف على تطبيقه: و	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تمّ اعتماد إنشاء وحدة للتدقيق الداخلي، وذلك بموجب القرار الصادر بإجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠١٥/٥م) المنعقد بتاريخ ٢٩/٦/٢٠١٥م، كما قام المجلس في	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	(٢) تدار من قبل فريق عمل كفؤ ومستقل تشغيلياً، ومدرب تدريباً مناسباً؛ و	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>اجتماعه رقم (٢٠١٦/٥)م بتعيين المدقق الداخلي مكتب/ أحمد سليمان السيد للمحاسبة والتدقيق، ليقوم بالتدقيق في نظام المراقبة الداخلية والإشراف على تطبيقه.</p> <p>يتولى مهمة التدقيق الداخلي مكتب السادة/ أحمد سليمان السيد للمحاسبة والتدقيق.</p> <p>(لُطفاً: أنظر المرفق رقم (٢٥)، من ميثاق نظام الحوكمة).</p> <p>وقد باشر المكتب المذكور أعمال التدقيق الداخلي وتقدّم بتقريره الأول لمجلس الإدارة والذي قام بمناقشته في اجتماعه رقم (٢٠١٦/٩)م المنعقد بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٧م.</p> <p>علماً بأن الشركة قد أسندت لمكتب/ المركز الخليجي للاستشارات والجودة، مهمة إعداد اللوائح والسياسات المتعلقة بوحدة التدقيق الداخلي وتحديد مهامها، وذلك لإعتمادها من المجلس.</p>	
	(٣) ترفع لمجلس الإدارة تقاريرها إما بصورة مباشرة أو غير مباشرة، من خلال لجنة التدقيق التابعة للمجلس، وتكون مسئولة أمامه؛ و	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>قام مكتب السادة/ أحمد سليمان السيد للمحاسبة والتدقيق، بصفته المدقق الداخلي للشركة بتقديم تقريره الأول لمجلس الإدارة مباشرة، والذي قام بمناقشته في اجتماعه رقم (٢٠١٦/٩)م المنعقد بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٧م.</p> <p>(لُطفاً: أنظر المرفقين رقمي (٢٥) و (٢٦)، من ميثاق نظام الحوكمة).</p>	
	(٤) يكون لها إمكانية الوصول إلى كل أنشطة الشركة؛ و	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>أتاحت الإدارة التنفيذية للشركة السبيل</p>	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	(٥) تكون مستقلة بما في ذلك عدم القيام بالعمل اليومي العادي للشركة، ويجب تعزيز استقلالها مثلاً من خلال تحديد مكافآت أعضاء الوحدة من قبل المجلس مباشرة	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	لقسم التدقيق الداخلي (مكتب / أحمد سليمان السيد للمحاسبة والتدقيق) للوصول إلى كل أنشطة الشركة، وللمدى الذي يُمكنه من أداء مهمته على أكمل وجه. إنَّ قسم التدقيق الداخلي مُستقلاً تمام الإستقلال عن الإدارة المالية، ولن يُعهد إليه القيام بأية أعمال يومية عادية بالشركة، لإيماننا بعدم جواز ازدواجية المعايير والأعمال (محاسب ومراقب لأعماله في ذات الوقت)، إمتثالاً لمتطلبات الحوكمة، علماً بأنَّ مجلس إدارة الشركة بصفته الجهة التي قامت بتعيينه، قد قامت بتحديد مكافأته (أتعابه).	
	(٤. ١٩): تتكون وحدة التدقيق الداخلي من مدقق داخلي على الأقل يعينه مجلس الإدارة، ويكون المدقق الداخلي مسئولاً أمام المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	كما أسلفنا القول فإنَّ مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (٢٠١٥/٥) المنعقد بتاريخ ٢٠١٥/٦/٢٩م، قد قام بإنشاء وحدة للتدقيق الداخلي، كما أنَّ المجلس في إجتماعه رقم (٢٠١٦/٥) المنعقد بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٨م، قام بتعيين (مكتب / أحمد سليمان السيد للمحاسبة والتدقيق) بصفته المُدقق الداخلي للشركة، وسيكون المُدقق الداخلي مسئولاً أمام المجلس، ومسئولاً عن تزويد المجلس بتقاريره الدورية.	
	(٥. ١٩): يتعين على المدقق الداخلي أن يعد ويرفع إلى لجنة التدقيق ومجلس الإدارة تقرير تدقيق داخلي، يتضمّن مراجعة وتقييماً لنظام الرقابة الداخلية في الشركة، ويحدّد نطاق التقرير بالاتفاق بين المجلس (بناء على توصية لجنة التدقيق) والمدقق الداخلي، على أن يتضمّن التقرير بصورة خاصة ما يلي:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	قام المُدقق الداخلي بتقديم تقريره الأول لمجلس إدارة الشركة مباشرة، التقرير المؤرخ في ٨/أكتوبر/٢٠١٦م، والذي يُغطي الفترة من ١/يناير/٢٠١٦م وحتى	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٣٠/يونيو/٢٠١٦م، مُتضمناً مراجعة وتقييم نظام الرقابة الداخلية في الشركة. (لُطفاً: أنظر المرفق رقم (٢٥)، من ميثاق نظام الحوكمة).	
		<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تضمّن التقرير المُقدّم لمجلس الإدارة ملاحظات المدقق الداخلي على إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات بالشركة. (لُطفاً: أنظر المرفق رقم (٢٥)، من ميثاق نظام الحوكمة).	سيقوم المُدقق الداخلي عند الإنهاء من إعداد اللوائح وسياسات إدارة التدقيق الداخلي واعتمادها، سيقوم بمقارنة تطوّر عوامل المخاطر في الشركة والأنظمة الموجودة، لمواجهة التغييرات الجذريّة، أو غير المتوقعة في السوق ، وسيقوم بإظهار نتائج هذه المقارنة في تقريره المقبل بإذن الله.
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	قام المدقق الداخلي في تقريره بالتعليق على أداء الإدارة العليا فيما يتعلق بتطبيق نظام الرقابة الداخلية، مبيناً المآخذ والملاحظات التي يتوجّب إخطار المجلس بها، لإتصالها بمسائل رقابية، مع التوصية بالطريقة التي يُعالج بها المجلس هذه المسائل.	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	وقد قام المجلس في إجتماعه رقم (٢٠١٦/٩م) والمنعقد بتاريخ ٧/١٢/٢٠١٦م، بمناقشة جميع هذه الملاحظات بحضور المدقق الداخلي (مكتب/ أحمد سليمان السيد للمحاسبة	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر على الأداء المالي للشركة. والإجراء الذي اتبعته الشركة في معالجة الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية (لا سيّما المشاكل المفصّل عنها في التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>والتدقيق). وتمّ وضع الحلول والمعالجات الفورية لها.</p> <p>(لُطفًا: أنظر المرفق رقم (٢٦)، من ميثاق نظام الحوكمة).</p> <p>أوضح المُدقق الداخلي في تقريره المؤرخ في ٢٠١٦/١٠/١٨م. والمُقَدّم لمجلس الإدارة عن مواطن الضعف والمآخذ على النظام المتبع بالإدارة المالية بالشركة مُصنّفًا بعض الملاحظات بأنّها ذات خطورة مرتفعة والبعض الآخر بأنه ذو خطورة متوسطة.</p> <p>(٤ ملاحظات تتعلق بالمبيعات والذمم المدينة، و٣ ملاحظات تتعلق بالمصاريف والذمم المدينة، وملاحظتان تتعلقان بالأصول الثابتة).</p> <p>وقد قام المجلس في إجتماعه رقم (٢٠١٦/٩م) والمنعقد بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٧م. بمناقشة جميع هذه الملاحظات بحضور المدقق الداخلي (مكتب/ أحمد سليمان السيد للمحاسبة والتدقيق). وتمّ وضع الحلول والمعالجات الفورية لها.</p> <p>(لُطفًا: أنظر المرفق رقم (٢٦)، من ميثاق نظام الحوكمة).</p>	
	تقيّد الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		<p>تلتزم الشركة حالياً بكافة القواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق، إلا أنّ ذلك سيكون أيضاً جزءاً من الإلتزامات المدقق الداخلي، للتحقق منه والتأكد من تقيّد الشركة بهذه القواعد وإظهارها في تقريره المقبل بإذن الله.</p>

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
		<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		تتقيّد الشركة بأنظمة الرقابة الداخليّة عند تحديد المخاطر وإدارتها.
		<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		كلّ المعلومات ذات الصلة التي تصف عمليّات إدارة المخاطر في الشركة.
		<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		(٦.١٩): يعد تقرير التدقيق الداخلي كلّ ثلاثة شهور.
		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		سيكون إعداد تقرير التدقيق الداخلي كل ثلاثة أشهر وتقديمه للمجلس من صميم إلتزامات المدقق الداخلي، ونظراً لحدّثة تعيين المدقق الجديد الذي عُيّن في إجتماع المجلس رقم (٢٠١٦/٥م)، المنعقد بتاريخ ٢٨/٦/٢٠١٦م، فقد قام المدقق بإعداد تقريره الذي يُغطي فترة الستة أشهر الأولى من السنة، ومُستقبلاً سيتم إعداد التقرير كل ثلاثة أشهر بإذن الله.
المادة (٢٠): المدقق الخارجي.	(١٠٢٠): يقوم مراقب حسابات (مدقق خارجي) مستقلّ ومؤهّل، ويتم تعيينه بناء على توصية لجنة التدقيق المرفوعة إلى مجلس الإدارة وعلى قرار الجمعية العامة للشركة بإجراء تدقيقٍ خارجي مستقل سنوي وإجراء مراجعة نصف سنوية للبيانات، ويهدف التدقيق المذكور إلى تزويد مجلس الإدارة والمساهمين بتأكيد موضوعي أنّ البيانات الماليّة تعد وفقاً لنظام الحوكمة هذا وللقوانين واللوائح ذات الصلة، والمعايير الدوليّة التي تحكم إعداد المعلومات الماليّة، وأنّها تمثّل تماماً مركز الشركة المالي وأداءها من جميع النواحي الجوهرية.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	عينت الجمعية العامة العادية المنعقدة في تاريخ ١٥/فبراير/٢٠١٦م (السادة/ مكتب رودل أند بارتينر)، بناء على توصية لجنة التدقيق، ليكون المدقق الخارجي لشركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام للسنة الماليّة المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٦م. وذلك للقيام بمهمة إجراء التدقيق الخارجي السنوي، وإجراء المراجعة نصف السنوية للبيانات، بهدف تزويد كل من مجلس الإدارة والمساهمين بتأكيد موضوعي بأنّ	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	(٢٠. ٢): يتعين على المدققين الخارجيين التقيّد بأفضل المعايير المهنية، ولا يجوز للشركة أن تتعاقد معهم لتقديم أيّ استشارة أو خدمات غير إجراء التدقيق المالي للشركة، ويجب أن يكون المدققون الخارجيون مستقلين تماماً عن الشركة ومجلس إدارتها، ويجب ألا يكون لديهم إطلاقاً أيّ تضارب في المصالح في علاقاتهم بالشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	البيانات المالية تُعد وفقاً لنظام الحوكمة، ووفقاً للوائح واللوائح ذات الصلة. يتقيّد مكتب التدقيق الخارجي بأفضل المعايير المهنية، وتؤكد الشركة أنّها لا تستعين بالمدققين الخارجيين المُعينين ولا تسند إليهم أو تتعاقد معهم لتقديم أية استشارات أو خدمات غير إجراء التدقيق المالي للشركة، كما تؤكد الشركة بأنهم مستقلون تماماً عن الشركة وعن مجلس إدارتها.	
	(٣. ٢٠): يتعين على المدققين الخارجيين للشركة حضور الجمعية العامة العادية للشركة، حيث يقدّمون تقريرهم السنوي والرد على الاستفسارات.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يقوم المُدقق الخارجي بصورة سنوية بحضور إجتماع الجمعية العمومية للشركة، كما يقوم بعرض وتقديم تقريرهم السنوي ويردون على كافة الأستفسارات التي تُقدّم لهم من أيّ من المساهمين.	
	(٤. ٢٠): يكون المدققون الخارجيون مسئولين أمام المساهمين وبيدنون للشركة بواجب بذل العناية المهنية المطلوبة عند القيام بالتدقيق، كما يُتوجّب على المدققين الخارجيين إبلاغ الهيئة وأية هيئات رقابية أخرى في حال عدم اتخاذ المجلس الإجراء المناسب فيما يتعلق بالمسائل المثيرة للشبهة التي أثارها المدققون أو حدّوها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	إنّ المدقق الخارجي مسئولاً أمام مجموع المساهمين وبيدنون للشركة بواجب بذل العناية المهنية المطلوبة، كما يعلم مكتب التدقيق المذكور بأنّه يتعيّن عليه إبلاغ الهيئة وأية هيئات رقابية أخرى في حال عدم إتخاذ المجلس الإجراء المناسب فيما يتعلق بالمسائل المثيرة للشبهة التي أثارها المدققون أو حدودها.	
	(٥. ٢٠): يتعين على جميع الشركات المدرجة أسهمها في السوق تغيير مدققها الخارجيين كلّ خمس سنوات كحد أقصى.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تؤكد الشركة بأنّها ملتزمة بذلك، حيث أنّها تُقوم بتغيير المدقق الخارجي كل خمسة سنوات على الأكثر.	
المادة (٢١): الإفصاح.	(١. ٢١): على الشركة التقيّد بجميع متطلبات الإفصاح بما في ذلك تقديم التقارير الماليّة، والإفصاح عن عدد أسهم أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تتقيد الشركة بجميع متطلبات الإفصاح بما في ذلك تقديم التقارير المالية والإفصاح	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	التنفيذيين وكبار المساهمين أو المساهمين المسيطرين، كما على الشركة أن تفصح عن المعلومات التي تتعلق بأعضاء مجلس إدارتها، بما في ذلك السيرة الذاتية لكل واحد منهم تبين مستواه التعليمي، مهنته وعضويته في مجالس إدارة أخرى (إن وجدت)، كما يجب الإفصاح عن أسماء أعضاء اللجان المختلفة المشكلة من قبل المجلس وفقاً للمادة رقم (٣/٥) مع بيان تشكيلها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	عن عدد أسهم أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين والمساهمين الكبار أو المساهمين المسيطرين كما تقوم الشركة بالإفصاح عن أية معلومات تتعلق بأعضاء مجلس إدارتها بما في ذلك السيرة الذاتية، وكذلك الحال تقوم بالإفصاح عن أسماء أعضاء اللجان المختلفة مع تبين تشكيلها. (لُطفاً: أنظر المرفق رقم (١٩) و(٢٠) و(٢١) و(٢٣) من نظام الحوكمة).	
	(٢١. ٢): على المجلس أن يتأكد أن جميع عمليات الإفصاح التي تقوم بها الشركة تتيح معلومات دقيقة وصحيحة وغير مضللة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تؤكد الشركة بأن جميع عمليات الإفصاح التي تقوم بها تتيح معلومات دقيقة وصحيحة وغير مضللة، كما تلتزم الشركة التزاماً كاملاً بتطبيق نظام الحوكمة فيما يخص جميع متطلبات الإفصاح والشفافية.	
	(٣. ٢١): يجب أن تكون التقارير المالية للشركة مطابقة لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية (IFRS/IAS) و (ISA) ومتطلباتها، ويجب أن يتضمن تقرير المدققين الخارجيين إشارة صريحة عما إذا كانوا قد حصلوا على كل المعلومات الضرورية، ويجب أن يذكر هذا التقرير ما إذا كانت الشركة تتقيد بمعايير (IFRS/IAS) ، وما إذا كان التدقيق قد أُجري وفقاً لمعايير التدقيق الدولية. (ISA)	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	إنّ التقارير المالية للشركة مطابقة لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية ومتطلباتها، كما أنّ جميع التقارير المالية المدققة بواسطة المدقق الخارجي لم تتضمن أية تحفظ بشأن المعلومات الضرورية واللازمة لإعداد التقرير، مما يعني أنّ الشركة قد وافته بجميع المعلومات والبيانات اللازمة.	
	(٤. ٢١): يجب توزيع التقارير المالية المدققة للشركة على جميع المساهمين.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تؤكد الشركة بأنها تقوم بتوزيع التقارير المالية المدققة للشركة على المساهمين، وقد تم نشر التقارير المالية للسنوات المنتهية في ٢٠١٣/١٢/٣١ م و ٢٠١٤/١٢/٣١ م و ٢٠١٥/١٢/٣١ م	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
					و٢٠١٦/١٢/٣١م، المدققة للشركة على الموقع الإلكتروني للشركة.	
المادة (٢٢): الحقوق العامة للمساهمين وعناصر الملكية الأساسية.	يتمتع المساهمون بجميع الحقوق الممنوحة لهم بموجب القوانين واللوائح ذات الصلة، بما فيها هذا النظام ونظام الشركة الأساسي، ويتعين على المجلس أن يضمن احترام حقوق المساهمين بما يحقق العدالة والمساواة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يضمن مجلس الإدارة احترام حقوق جميع المساهمين بما يحقق العدالة والمساواة بينهم، وتأكيداً لذلك، فقد أورد ميثاق مجلس إدارة الشركة قسماً خاصاً بالحقوق العامة للمساهمين، بصفحة (٢١) .٢٣)، ومنها على سبيل المثال لا الحصر، حق المساهمين في إختيار الأشخاص المناسبين في مجلس الإدارة ومتابعة أدائهم متابعة دقيقة، ومساءلتهم في حالة تجاوزهم لسلطاتهم أو تقصيرهم في أداء مهامهم. ولمزيد من التفصيل يُرجى الرجوع المرفق رقم (١)، من ميثاق الحوكمة.	
المادة (٢٣): سجلات الملكية.	(٢٣ . ١): يتعين على الشركة أن تحتفظ بسجلات صحيحة ودقيقة وحديثة توضح ملكية الأسهم. (٢٣ . ٢): يحق للمساهم الاطلاع على سجل المساهمين في الشركة والوصول إليه مجاناً خلال ساعات العمل الرسمية للشركة، أو وفقاً لما هو محدد في إجراءات الحصول على المعلومات التي تضعها الشركة. (٢٣ . ٣): يحق للمساهم الحصول على نسخة من المستندات التالية: سجل أعضاء مجلس الإدارة، العقد التأسيسي للشركة ونظامها الأساسي،	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تحتفظ الشركة بسجلات صحيحة ودقيقة، توضح ملكية الأسهم، وأسماء المساهمين، ومقدار الأسهم التي يملكها كل مساهم من المساهمين، حيث تقوم الشركة بتحديث هذه البيانات بصورة شهرية. تكفل الشركة لجميع المساهمين بلا إستثناء الحق في الإطلاع على سجل المساهمين والوصول إليه مجاناً خلال ساعات العمل الرسمية للشركة. (لُطفاً: المرفق رقم (١)، صفحة (٢١) من ميثاق الحوكمة). إنّ لوائح الشركة وميثاق مجلس إدارتها قد كفلا للمساهمين الحق في الحصول على	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
					نسخ من سجل المساهمين وسجل أعضاء مجلس الإدارة وعقد تأسيس الشركة والنظام الأساسي بالإضافة للمستندات التي ترتب امتيازات أو حقوق على أصول الشركة وعقود الأطراف ذات العلاقة، وأي مُستند تنص عليه الهيئة من وقت لآخر وذلك مقابل دفع الرسم الذي تحدده الهيئة.	
المادة (٢٤): الحصول على المعلومات.	(١٠٢٤): على الشركة أن تضمن عقدها التأسيسي ونظامها الأساسي إجراءات الحصول على المعلومات بشكل يحفظ حق المساهمين في الحصول على وثائق الشركة والمعلومات المتعلقة بها في الوقت المناسب وبشكل منتظم، ويجب أن تكون إجراءات الحصول على المعلومات واضحة ومفصلة على أن تتضمن:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	أنَّ النظام الأساسي الحالي للشركة (المُعدَّل) يتضمَّن بيان الإجراءات الواجب إتباعها من قبل المساهمين للحصول على الوثائق والمعلومات المطلوبة، وهذه الإجراءات مُفصَّلة تتمثَّل في تقديم كتاب خطي مُقدَّم من المساهم أو وكيله لمدير عام الشركة، يُبيِّن فيه إسم المساهم ورقم المساهم ووصف أو بيان للمستند المطلوب، وسيتم موافاة المساهم بنسخة ضوئية من المستند المطلوب مختوم ومعتمد بختم الشركة. (لُطفًا: المادة (٧٣) من النظام الأساسي للشركة، المرفق رقم (١٨)، من ميثاق الحوكمة).	
	(١) معلومات الشركة التي يمكن الحصول عليها، بما فيها نوع المعلومات التي يُتاح الحصول عليها بصورة مستمرة للمساهمين الأفراد أو للمساهمين الذين يمثلون نسبة مئوية دنيا من رأس مال الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	أنَّ النظام الأساسي الحالي للشركة (المُعدَّل) يتضمَّن نصوص صريحة تُعطي المساهمين الحق في الحصول على تلك المعلومات، مثل سجل المساهمين وسجل أعضاء مجلس الإدارة وسيرتهم الذاتية والبيانات المالية الدورية وعقد التأسيس	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	(٢) الإجراء الواضح والصريح للحصول على هذه المعلومات.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	والنظام الأساسي للشركة وتقرير الحوكمة السنوي واللوائح والسياسات التي تصدرها الشركة، والمستندات التي ترتب إمتيازات أو حقوق على أصول الشركة، وأي مستندات أخرى تنص عليها الهيئة من وقت لآخر. (لُطفاً: المادة (٧٣) من النظام الأساسي للشركة، المرفق رقم (١٨)، من ميثاق الحوكمة). إن النظام الأساسي للشركة يتضمّن الإجراءات الواضحة والصريحة للحصول على أية معلومات أو مُستندات يطلبها المساهم. (لُطفاً: المادة (٧٣) من النظام الأساسي للشركة، المرفق رقم (١٨)، من ميثاق الحوكمة).	
	(٢٤ . ٢): على الشركة أن يكون لها موقع إلكتروني تنشر فيه جميع الإفصاحات والمعلومات ذات الصلة والمعلومات العامة، وتتضمّن هذه المعلومات كافة المعلومات التي يجب الإعلان عنها بموجب هذا النظام وبموجب أية قوانين ولوائح ذات صلة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	إنّ شركة قطر للسينما لديها موقع إلكتروني تفاعلي على الأنترنت (www.qatarcinemas.com) تنشر فيه الشركة جميع الإفصاحات والمعلومات ذات الصلة والمعلومات العامة عن مجلس الإدارة وكافة المعلومات الأخرى التي يتعيّن الإعلان عنها بموجب نظام حوكمة الشركات، وأية قوانين ولوائح ذات صلة. (لُطفاً: المادة (٧٤) من النظام الأساسي للشركة، المرفق رقم (١٨)، من ميثاق الحوكمة).	
المادة (٢٥): حقوق	يجب أن يتضمّن العقد التأسيسي للشركة ونظامها الأساسي أحكاماً تضمن حق المساهمين الفعليّ في الدعوة إلى جمعيّة عامة وعقدتها في وقت مناسب،	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتضمّن النظام الأساسي للشركة النصوص التي تكفل للمساهم الحق في	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
المساهمين فيما يتعلق بجمعيات المساهمين.	وحق إدراج بنود على جدول الأعمال، ومناقشة البنود المدرجة على جدول الأعمال، وطرح أسئلة وتلقي الأجوبة عليها وحقّ اتخاذ قرارات وهم على اطلاع تامّ بالمسائل المطروحة.				حضور الجمعية العامة والحق في مناقشة البنود المدرجة في جدول الأعمال وطرح الأسئلة وتلقي الأجوبة عليها، كما يتضمّن حق المساهم في الدعوة إلى جمعية عامة، وذلك إذا طلب عدد من المساهمين يمثلون ما لا يقل عن عُشر رأس المال. (لُطفًا: أنظر المواد (٤٩) الفقرة الأخيرة، و المادة (٥٢) من النظام الأساسي للشركة).	
المادة (٢٦): المعاملة المنصفة للمساهمين وممارسة حق التصويت،	(١. ٢٦): يكون لكلّ الأسهم من الفئة ذاتها الحقوق عينها المتعلقة بها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يضمن النظام الأساسي للشركة لجميع المساهمين بلا إستثناء ذات الحقوق عينها التي يُقررها لحامل السهم، حيث أنّ الشركة تنتهج نظاماً يجعل جميع أسهمها من فئة واحدة، ومتساوية في جميع الواجبات والحقوق التي تُقررها لحامل السهم، سواء من ناحية حقوق التصويت أو نسبة الأرباح التي يتقاضاها المؤسس أو المساهم. (لُطفًا: أنظر المادة (٨) الفقرة قبل الأخيرة، من النظام الأساسي للشركة).	
(٢. ٢٦): التصويت بالوكالة مسموح به وفقاً للقوانين واللوائح ذات الصلة.		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يضمن النظام الأساسي للشركة الحق لكل مساهم في التصويت بالوكالة، فإذا كان المساهم عضواً في مجلس الإدارة فإنه يحق له أن يُنيب غيره من الأعضاء في حضور الاجتماع والتصويت نيابة عنه، وبالنسبة للتصويت في الجمعية العامة، يحق لحامل السهم أن يوكل غيره في حضور إجتماع الجمعية العامة والتصويت نيابة عنه، وهذا الحق مشروط بأن يكون الوكيل	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
					مُساهمياً وأن تكون الوكالة خاصة وثابتة بالكتابة. (لطفأً: المادة (٤٨) الفقرة (٣)، من النظام الأساسي للشركة، المرفق بميثاق الحوكمة).	
المادة (٢٧): حقوق المساهمين فيما يتعلق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة.	(١. ٢٧): يجب أن يتضمّن عقد الشركة التأسيسي ونظامها الأساسي أحكاماً تضمن إعطاء المساهمين معلومات عن المرشّحين إلى عضوية مجلس الإدارة قبل الانتخابات، بما في ذلك وصف مهارات المرشّحين المهنية، التقنية، خبرتهم ومؤهلاتهم الأخرى.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	إنّ النظام الأساسي للشركة يحتوى على نص صريح يعطي المساهمين الحق في الحصول على معلومات كافية عن المرشّحين إلى عضوية مجلس الإدارة قبل الانتخابات، (لطفأً: المادة (٢٩)، من النظام الأساسي للشركة، المرفق بميثاق الحوكمة).	
	(٢. ٢٧): يجب أن يكون للمساهمين الحق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة عن طريق التصويت التراكمي.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	إنّ النظام الأساسي للشركة يحتوى على نص صريح يعطي المساهمين الحق في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بالتصويت التراكمي، وفق نظام الحوكمة التي تضعه الهيئة. (لطفأً: المادة (٢٨)، من النظام الأساسي للشركة، المرفق بميثاق الحوكمة).	
المادة (٢٨): حقوق المساهمين فيما يتعلق بتوزيع الأرباح.	على مجلس الإدارة أن يقدّم إلى الجمعية العامة سياسة واضحة تنظم وتوضح طريقة توزيع الأرباح، ويجب أن يتضمّن هذا التقديم شرحاً عن هذه السياسة انطلاقاً من خدمة مصلحة الشركة والمساهمين على حدّ سواء.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يقوم مجلس الإدارة في كل إجتماع للجمعية العمومية للشركة بتقديم بيان وافي عن السياسة التي تحكم توزيع الأرباح، ويكون هذا البيان مشفوعاً بعرض تحليلي من قبل المدقق الخارجي للشركة، كما يقوم مجلس الإدارة عادة بتقديم هذا الشرح مُستعرضاً في ذات الوقت المُبررات التي حدثت بالشركة إلى إنتهاج هذه السياسة بعينها في توزيع	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
					الأرباح، وذلك تحقيقاً للمصلحة العامة للشركة والمساهمين، ويخضع توزيع الأرباح للمصادقة عليه من الجمعية العامة.	
المادة (٢٩): هيكل رأس المال وحقوق المساهمين	(١. ٢٩): يجب الإفصاح عن هيكل رأس المال، ويتعين على الشركات تحديد نوع اتفاقات المساهمين التي يجب الإفصاح عنها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم الشركة بالإفصاح عن هيكل رأس المال، وتدير الشركة رأسمالها للتأكد من قدرتها على الإستمرار والتي تضمن أفضل عائد على إستثمار رأسمالها. إنَّ هيكل رأس مال الشركة يتكون من حقوق الملكية التي تشمل رأس المال المصدر، الإحتياطي القانوني، الإحتياطي العام والأرباح المتراكمة. ولا توجد ثمة إتفاقيات بين الشركة والمساهمين (إتفاقات المُساهمين) حتى يُمكن الإفصاح عنها. أما بخصوص كبار المساهمين الذين يستحوزون على أسهم تزيد عن (٥٠,٠٠٠) سهم من رأس مال الشركة، فهم حسب ما هو مبين بالكشف المرفق. (لُطفًا: أنظر المرفق رقم (٢٣) من ميثاق نظام الحوكمة).	
	(٢. ٢٩): يجب على الشركة أن تُضمن عقدها التأسيسي و/أو نظامها الأساسي أحكاماً لحماية مساهمي الأقلية في حال الموافقة على صفقات كبيرة كان مساهمو الأقلية قد صوتوا ضدها.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	أنَّ عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي الحالي لا يتضمنان أية نصوص أو أحكام لحماية مساهمي الأقلية في حال الموافقة على صفقات كبيرة كان مساهمو الأقلية قد صوتوا ضدها. ستقوم الشركة بإجراء التعديل اللازم في نظامها الأساسي، وذلك في ضوء نموذج النصوص الإسترشادية التي سوف تعدها الهيئة، بحسب ما تمَّ بيانه في ورشة العمل التي أقيمت في عام	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	(٣٠. ٢٩): يجب على الشركة أن تُضمن عقدها التأسيسي و/أو نظامها الأساسي آلية تضمن إطلاق عرض بيع للجمهور أو تضمن ممارسة حقوق المساواة في بيع الأسهم، في حال حدوث تغيير في ملكية رأسمال الشركة يتخطى نسبة مئوية محددة (السقف)، ويجب أن تأخذ بعين الاعتبار لدى تحديدها لسقف الأسهم التي يملكها طرف ثالث ولكتبها تحت سيطرة المساهم المفصح، بما فيها الأسهم المعنية باتفاقات مساهمين والتي يجب أيضا الإفصاح عنها.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		٢٠١٥ م. لا يوجد بالنظام الأساسي للشركة أية نصوص تضمن آلية إطلاق عرض بيع للجمهور أو تضمن ممارسة حقوق المساواة في حال حدوث تغيير في ملكية رأسمال الشركة يتخطى نسبة مئوية محددة (السقف). ستقوم الشركة بإجراء التعديل اللازم في نظامها الأساسي، وذلك في ضوء نموذج النصوص الإسترشادية التي سوف تعدها الهيئة، بحسب ما تمّ بيانه في ورشة العمل التي أقيمت في عام ٢٠١٥ م.
المادة (٣٠): حقوق أصحاب المصالح الآخرين.	(١. ٣٠): يجب على الشركة احترام حقوق المصالح، وفي الحالات التي يشارك فيها أصحاب المصالح في الحوكمة، يجب أن يتمكنوا من الحصول على معلومات موثوق بها وكافية وذات صلة وذلك في الوقت المناسب وبشكل منتظم.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	قامت الشركة بإعداد سياسة خاصة بتعاملات الأطراف ذات العلاقة، حيث تمّ اعتماد هذه السياسة في إجتماع مجلس الإدارة المنعقد في يوم ٢٨/١٢/٢٠١١ م، ومرفق تفصيلي لللائحة المُعدّة حول سياسة تعارض المصالح. (لُطفًا: المرفق رقم (٦) من نظام الحوكمة).	
	(٢. ٣٠): على مجلس الإدارة أن يضمن معاملة الموظّفين وفقاً لمبادئ العدل والمساواة وبدون أيّ تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يضمن مجلس إدارة الشركة معاملة جميع موظّفيه وفقاً لمبادئ العدل والمساواة بدون تمييز بسبب الدين أو الجنس أو العرق، بما يخدم مصلحة الشركة واضعين في الإعتبار أداء الشركة على المدى الطويل. وقد نص ميثاق مجلس الإدارة على كل ذلك بصفحة (٢٣. ٢٢) منه، (المرفق رقم (١) من نظام الحوكمة المرفق).	
	(٣. ٣٠): على المجلس أن يضع سياسة للمكافآت لمنح حوافز للعاملين ولإدارة الشركة للعمل دائماً بما يخدم مصلحة الشركة، ويجب أن تأخذ هذه	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتبع مجلس الإدارة متهاجاً وسياسة واضحة للمكافآت ومنح حوافز العاملين	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	السياسة بعين الاعتبار أداء الشركة على المدى الطويل.				ولإدارة الشركة، وكل ذلك مُبيّن تفصيلاً في خطة العمل التي تنظم عمل لجنة المكافآت المتفرعة عن مجلس الإدارة، (لُطفاً: المرفق رقم (١٦) من ميثاق حوكمة الشركة)	
	(٤. ٣٠): على المجلس اعتماد آلية تسمح للعاملين بالشركة إبلاغ المجلس بالتصرفات المثيرة للريبة في الشركة عندما تكون هذه التصرفات غير قويمية أو غير قانونية أو مضرّة بالشركة، وعلى المجلس أن يضمن للعامل الذي يتوجّه إلى المجلس السريّة والحماية من أيّ أذى أو ردّة فعل سلبية من موظفين آخرين أو من رؤسائه.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتبع المجلس آلية مُنظمة يسمح للعاملين بالشركة من إبلاغ المجلس بالتصرفات المثيرة للريبة في الشركة عندما تكون تلك التصرفات غير قويمية أو غير قانونية أو مُضرّة بالشركة، بحسب ما هو مُبيّن في سياسة الإبلاغ عن الفساد المالي والإداري بالشركة. (لُطفاً: المرفق رقم (٩)، من ميثاق حوكمة الشركة).	
	(٥. ٣٠): على الشركات الإلتزام التام بأحكام هذه المادة، فهي مستثناة من مبدأ "التقيد أو تعليل عدم التقيد".	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	نؤكد بموجب هذا التقرير بأنّ الشركة مُلتزمة بأحكام هذه المادة.	
المادة (٣١): تقرير الحوكمة.	(١. ٣١): يتعيّن على المجلس إعداد تقرير سنويّ يوقّعه الرئيس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم الشركة بصفة سنوية بإعداد تقرير حوكمة الشركة، ويوقّع عليه رئيس مجلس إدارة الشركة، والتقرير المائل بين أيديكم مُعد من قبل المجلس وموقّع عليه من قبل رئيس المجلس.	
	(٢. ٣١): يجب رفع تقرير الحوكمة إلى الهيئة سنوياً، أو في أي وقت تطلبه الهيئة، ويكون مرفق بالتقرير السنوي الذي تعدّه الشركة التزاماً بواجب الإفصاح الدوري.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	قامت الشركة بإعداد التقرير المائل بين أيديكم، عن السنة المنتهية في ٢٠١٦/١٢/٣١م، للوقوف على ما تمّ إتباعه من إجراءات وخطوات من قبل الشركة لتطبيق نظام حوكمة الشركات، وتلتزم الشركة بإعداد ورفع تقرير الحوكمة سنوياً إلى الهيئة، وفي أي وقت تطلبه الهيئة.	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	(٣١. ٣): يجب تضمين بند تقرير الحوكمة بجدول أعمال الجمعية العامة العادية للشركة، وتوزيع نسخة منه للمساهمين خلال الاجتماع.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	كما يكون مُرفقاً بالتقرير السنوي الذي تُعده الشركة إلزاماً بعملية الإفصاح الدوري. درجت الشركة على تضمين بند مناقشة تقرير الحوكمة بجدول أعمال الجمعية العامة العادية للشركة، وذلك لإطلاع ومناقشة مجموع المساهمين واعتماده، إمتثالاً لما هو منصوص عليه في النظام الأساسي للشركة، كما تقوم الشركة بتوزيع نسخة من التقرير على المساهمين خلال الاجتماع. (لُطفاً: المرفق رقم (١٨)، من ميثاق حوكمة الشركة، المادة (٤٧) الفقرة (٣)).	
	(٤. ٣١): يجب أن يتضمّن تقرير الحوكمة كلّ المعلومات المتعلقة بتطبيق أحكام هذا النظام، وعلى سبيل المثال لا الحصر:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	إنّ تقرير الحوكمة المائل بين أيديكم يتضمّن كل المعلومات المتعلقة بتطبيق أحكام هذا النظام، وخاصة:	
	(١) الإجراءات التي اتبعتها الشركة بهذا الخصوص؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	الإجراءات التي إتبعها الشركة بهذا الخصوص.	
	(٢) الإفصاح عن أية مخالفات ارتُكبت خلال السنة الماليّة، بيان أسبابها، طريقة معالجتها وسبل تفاديها في المستقبل؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يؤكد تقرير الحوكمة المائل أنّه لم ترتكب الشركة أية مخالفات مالية خلال السنة المالية لعام ٢٠١٦م، وذلك طبقاً لتقرير المدقق السادة/ مكتب رودل أند بارتينر.	
	(٣) الإفصاح عن الأعضاء الذين يتألّف منهم مجلس الإدارة ولجانه، مسؤولياتهم ونشاطاتهم خلال السنة، وفقاً لفئات هؤلاء الأعضاء وصلاحياتهم، فضلاً عن طريقة تحديد مكافآت أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا في الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تضمّن تقرير الحوكمة المائل بياناً ضافياً عن مجلس إدارة الشركة وعدد الأعضاء فيه، ولجانه الفرعية المنبثقة عنه، حيثُ نص التقرير المائل، على أنّ هناك لجنة للتدقيق ولجنة للمكافآت ولجنة للترشيحات،	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام			
					<p>ويبّين التقرير مسؤوليات وصلاحيات كل لجنة من هذه اللجان والنشاطات التي قامت بها كل لجنة، كذلك توجد لجان فرعيتان تتبعان لمجلس الإدارة هما اللجنة المالية ولجنة المشاريع (اللجنة الفنية). وقد بيّن التقرير المائل أيضاً مسؤولياتهما وصلاحياتهما والنشاطات التي قامت بها كل من اللجنتين المذكورين. ومرفق مع هذا التقرير اللوائح والسياسات وخطط العمل التي تنظّم عمل كل لجنة من اللجان المذكورة.</p> <p>كذلك تضمّن تقرير الحوكمة المائل بياناً للأسس التي تُتبع في تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا للشركة، وذلك حسبما هو موضح تفصيلاً في لائحة لجنة المكافآت المنبثقة من مجلس الإدارة.</p> <p>علماً بأنّ أعضاء المجلس بالإجماع قد تنازلوا عن المكافأة هذا العام نظراً لتدني الأرباح.</p> <p>(تُطفاً: أنظر المرفقات (٢) و(١٦) و(٢٠) و(٢١). من ميثاق نظام الحوكمة).</p> <p>بيّن التقرير المائل اعتماد مجلس إدارة الشركة إنشاء وحدة للرقابة والتدقيق الداخلي، وتعيين المجلس لمُدقق داخلي، وذلك في إجتماع المجلس رقم (٢٠١٥/٥) المنعقد بتاريخ ٦/٢٩ / ٢٠١٥ م، وإجتماع المجلس رقم (٢٠١٦/٥) المنعقد بتاريخ</p>				
	(٤) الإفصاح عن إجراءات الرقابة الداخليّة بما في ذلك الإشراف على الشؤون الماليّة والاستثمارات وإدارة المخاطر.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>					

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	(٥) الإفصاح عن الإجراءات التي تتبعها الشركة لتحديد المخاطر الكبيرة التي قد تواجهها وطرق تقييمها وإدارتها، وتحليل مقارن لعوامل المخاطر التي تواجهها الشركة، ومناقشة الأنظمة المعتمدة لمناقشة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة في السوق.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	المرفق رقم (٧) من ميثاق حوكمة الشركة، وكذلك الحال فقد بيّن التقرير اعتماد المجلس لسياسة تقييم وإدارة المخاطر، المرفق رقم (٨) من ميثاق حوكمة الشركة.	تمّ الإفصاح بأنّ الشركة ليست لديها وحدة مُستقلة لإدارة المخاطر، وذلك نظراً لأنّ شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام لم تكن تتبع سياسة الرقابة الداخلية، وإدارة المخاطر في السابق بالنظر إلى بساطة أعمالها ووضوحها، حيثُ كانت تعتمد بشكل أساسي على الإدارة المالية الداخلية للشركة ثمّ قسم التدقيق الداخلي ثمّ المدقق الخارجي للشركة والذي يقوم بمراجعة أعمال الشركة من الناحية المحاسبية والمالية ومن ثمّ يقوم بإعداد الميزانيات السنوية ومراجعتها ثمّ اعتمادها. والشركة حالياً بصدد إنشاء وحدة لتقييم المخاطر.
	(٦) الإفصاح عن تقييم أداء المجلس والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخليّة، بما في ذلك تحديد عدد المرّات التي أخطرت فيها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطريقة التي عالج بها المجلس هذه المسائل.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	قام المدقق الداخلي في تقريره بالتعليق على أداء الإدارة العليا فيما يتعلق بتطبيق نظام الرقابة الداخلية، مبيّناً المآخذ والملاحظات التي يتوجّب إخطار المجلس بها، لإتصالها بمسائل رقابية، مع التوصية بالطريقة التي يُعالج بها المجلس هذه المسائل. وقد قام المجلس في إجتماعه رقم (٢٠١٦/٩م) والمنعقد بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٧م، بمناقشة جميع هذه الملاحظات بحضور المدقق الداخلي	

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	(٧) الإفصاح عن الإخلال في تطبيق نظام الرقابة الداخليّة كلياً أو جزئياً أو مواطن الضعف في تطبيقها، والإفصاح عن حالات الطوارئ التي أثّرت أو قد تُؤثّر على الأداء المالي للشركة، والإجراءات التي اتبعتها الشركة في معالجة الإخفاق في تطبيق نظام الرقابة الداخليّة (لا سيّما المشاكل المفصّح عنها في التقارير السنويّة للشركة وبياناتها الماليّة).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>(مكتب/ أحمد سليمان السيد للمحاسبة والتدقيق). وتمّ وضع الحلول والمعالجات الفورية لها.</p> <p>(لُطفاً: أنظر المرفق رقم (٢٦)، من ميثاق نظام الحوكمة).</p> <p>أوضح المُدقق الداخلي في تقريره المؤرخ في ٢٠١٦/١٠/١٨م، والمُقَدّم لمجلس الإدارة عن مواطن الضعف والمآخذ على النظام المتبع بالإدارة المالية بالشركة مُصنفاً بعض الملاحظات بأنّها ذات خطورة مرتفعة والبعض الآخر بأنه ذو خطورة متوسطة.</p> <p>(٤ ملاحظات تتعلق بالمبيعات والذمم المدينة، و٣ ملاحظات تتعلق بالمصاريف والذمم المدينة، وملاحظتان تتعلقان بالأصول الثابتة).</p> <p>وقد قام المجلس في إجتماعه رقم (٢٠١٦/٩م) والمنعقد بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٧م، بمناقشة جميع هذه الملاحظات بحضور المُدقق الداخلي (مكتب/ أحمد سليمان السيد للمحاسبة والتدقيق). وتمّ وضع الحلول والمعالجات الفورية لها.</p> <p>(لُطفاً: أنظر المرفق رقم (٢٦)، من ميثاق نظام الحوكمة).</p>	
	(٨) الإفصاح عن تقيّد الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>تؤكد الشركة أيضاً بموجب هذا التقرير بأنّها ملتزمة ومُتقيّدة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق.</p>	
	(٩) الإفصاح عن تقيّد الشركة بأنظمة الرقابة الداخليّة عند تحديد المخاطر	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		قامت الشركة بإنشاء وحدة مُستقلة بأنظمة

رقم المادة	رقم البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الإلتزام
	وإدارتها.					الرقابة الداخلية. كما قام المجلس بتعيين المدقق الداخلي، وذلك في إجتماع المجلس رقم (٢٠١٥/٥) المنعقد بتاريخ ٢٩/٦/٢٠١٥م، وتمّ إستبدال المُدقق الداخلي وتعيين مدقق داخلي جديد بإجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠١٦/٥) المنعقد بتاريخ ٢٨/٦/٢٠١٦م، لكنها وحتى الآن لم تنشئ وحدة لتحديد وتقييم المخاطر وإدارتها، وذلك نظراً لبساطة الأعمال والأنشطة التي تقوم بها الشركة (عرض الأفلام السينمائية)، ولكن الشركة وإمتثالاً لمتطلبات نظام الحوكمة فإنّها بصدد إنشاء وحدة مُستقلة لتقييم المخاطر.
	(١٠) الإفصاح عن كلّ المعلومات ذات الصلة التي تصف عمليات إدارة المخاطر وإجراءات الرقابة الداخليّة في الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تمّ الإفصاح عن كل المعلومات ذات الصلة التي تصف عمليات إدارة المخاطر وإجراءات الرقابة الداخلية في الشركة، وذلك حسبما إوضحنا بهذه الفقرة (٣١)، والفقرة (١٩) من هذا التقرير.	

أحمد عبدالرحمن ناصر فخرو

رئيس مجلس الإدارة